

جامعة جنوب الوادي
كلية الآداب بقنا
قسم الدراسات الاسلامية

علم الاجتماع الاسلامي

إعداد

أ.د. سلوى محمد المهدي أحمد
أستاذ علم الاجتماع بكلية الآداب

٢٠٢٤-٢٠٢٥

الكلية : الآداب

الفرقة : الأولى

عدد الصفحات : ١٠٠

المؤلف : أ.د. سلوى محمد المهدي أحمد

الرموز المستخدمة



نص للقراءة

المحتوى العلمي

٥	المقدمة
٦	الفصل الأول: التعريف بعلم الاجتماع والمجتمع
٢٢	الفصل الثاني: الدين والمجتمع
٣٥	الفصل الثالث: علم الاجتماع الاسلامي " المفهوم والأهداف "
٥٦	الفصل الرابع: النظام الاقتصادي في الإسلام
٧٥	الفصل الخامس: الأسرة في الإسلام
٨٤	الفصل السادس: التنشئة الاجتماعية في الإسلام
٩٥	المراجع :

المقدمة:

يعتبر علم الاجتماع الاسلامي أحد فروع علم الاجتماع العام ، ونهتم بدراسته لأجل التأسيس للإسلامي للعلوم الإجتماعية ، ونعني بالتأصيل الإسلامي للعلوم الإجتماعية:

((تأسيس تلك العلوم على مايلئمها في الشريعة الإسلامية من أدلة نصية أو قواعد كلية أو إجتهادات مبنية عليها وبذلك تستمد العلوم الإجتماعية أسسها ومنطلقاتها من الشريعة الإسلامية ولا تتعارض في تحليلاتها ونتائجها وتطبيقاتها مع الأحكام الشرعية ، ولا يعني ذلك بطبيعة الحال أن تدخل العلوم الإجتماعية في إطار العلوم الشرعية ، وإنما المهم ألا تتعارض معها ولا تتعارض عملية التأصيل بهذا المفهوم العام مع أي تقدم علمي وتطور منهجي لا يناقض المنهج الإسلامي على أساس أن الإسلام دعا إلى العلم وحث عليه))

ويحتوي هذا الكتاب الجامعي - المقرر على الفرقة الأولى لطلاب قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب- ، على عدة فصول مبسطة سهلة الفهم لطالب الفرقة الأولى في المرحلة الجامعية وهي كالتالي:

الفصل الأول تناول التعريف بعلم الاجتماع والمجتمع ، الفصل الثاني تناول موضوعات حول الدين والمجتمع ، ثم الفصل الثالث تناول علم الاجتماع الاسلامي من حيث المفاهيم المختلفة والأهداف والمجالات ثم ننتقل إلى الفصل الرابع الذي تناول موضوع غاية في الأهمية يهتم به جميع أفراد المجتمع ويهمهم في معاملاتهم اليومية ألا وهو النظام الاقتصادي في الاسلام ، أما الفصل الخامس فقد تناول الأسرة في الاسلام من منطلق أن الدين الاسلامي اهتم بكل ما يخص الأسرة في بنائها ووظائفها وعملياتها المختلفة ، ولأن الدين الاسلامي اهتم بالطفل وتنشئته

فقد تناول الفصل السادس التنشئة الاجتماعية في الإسلام ثم ذيل الكتاب
بقائمة المراجع .

الفصل الأول

التعريف بعلم الاجتماع والمجتمع

أولاً : مفهوم علم الاجتماع

ثانياً: مفهوم المجتمع وأنواع المجتمعات

ثالثاً : أغراض علم الاجتماع

رابعاً : فروع علم الاجتماع

أولاً : مفهوم علم الاجتماع

يقصد بعلم الاجتماع ، ذلك العلم المتخصص الذي يعنى بدراسة المجتمعات والجماعات بهدف التعرف على بنائها الأساسية ونظمها المحورية وما يطرأ عليها جميعاً من تغيرات وتحولات، ويعتمد علم الاجتماع على مجموعة من الوحدات التحليلية الأساسية من بينها النسق الاجتماعي وما يضمه من أنساق فرعية ونظم اجتماعية كذلك البناء الاجتماعي والعلاقات الاجتماعية .

و يعرض لنا الدكتور عاطف غيث عدد من تعريفات علم الاجتماع التي تتبع من إطارات مختلفة من المفاهيم العامة في : النظرية السوسيولوجية كالاتي :

أولاً : مال كثير من علماء الاجتماع منذ ظهور علم الاجتماع حتى اليوم إلى تعريف مختصر وهو أن علم الاجتماع هو " علم المجتمع " باعتبار أن المجتمع عبارة عن سلوك أى جماعة مكونة من اعضاء يحيون حياة متسائدة وسيلتهم إلى ذلك التفاعل أو العلاقات المتبادلة أو العلاقات المتبادلة .

وعلى ذلك يكون موضوع علم الاجتماع دراسة السلوك الاجتماعي الإنساني مع التأكيد على اهمية التفاعل الأنساني الذى يعبر عن سلوك الانسان في علاقته بإنسان آخر ، ولهذا يميل من يؤيد هذا التفسير إلى تعريف علم الاجتماع بصورة أكثر تحديداً على أنه " مجموعة من التعميمات المترابطة تدور حول السلوك الاجتماعي الانساني الذي نصل إليه عن طريق استخدام المناهج العلمية ومن أنصار ذلك عالم الاجتماع الأمريكي "لند برج "

ثانياً : يعرف " أجبرن ونيموكوف " علم الاجتماع بأنه الدراسة العلمية للحياة الاجتماعية ويقولان أن الحياة الاجتماعية تقوم على التفاعل ، والتفاعل يؤدي إلى التنظيم الاجتماعي الذي يؤدي بدوره إلى خلق أشياء كثيرة كالمباني والموسيقى والأخلاق والآلات - أى خلق الثقافة وما دام علم الاجتماع يدرس هذا كله فإنه صالح لأن يكون علماً عاماً يعالج الخصائص المشتركة بين الجماعات والمجتمعات المختلفة .

ثالثاً : يرى سوروكين أن علم الاجتماع علم عام وخاص في نفس الوقت ، فهو عام لأنه يدرس الخصائص العامة للعلم الاجتماعي الثقافي ككل . وهو خاص لأن دراسة هذه الخصائص تقتضى تخصصاً لا يقل عن تخصص علم الطبيعة أو علم الاقتصاد ، ومن أجل طبيعة علم الاجتماع التعميمية فإنه ينقسم إلى علوم اجتماع خاصة مثل : علم الاجتماع الريفي ، علم الاجتماع الحضري ، علم الاجتماع الصناعي ، علم الاجتماع التنموية ، علم الاجتماع التربوي ، علم الاجتماعي العائلي ، علم الاجتماع الديني .. الخ

رابعاً : يرى "روبرت ماكيفر" ان علم الاجتماع هو دراسة للعلاقات الاجتماعية التي يتكون من نسيجها المجتمع ، كما أنه يعتقد ان علم الاجتماع بدراسته للمجتمع على هذا النحو ، يحدد علاقته من العلوم الأخرى لانه لا يوجد علم آخر يجعل " المجتمع " موضوعه الاساسي في الدراسة .

خامساً : يرى " جونسون " أن علم الاجتماع هو العلم الذي يتناول بالدراسة الجماعات الاجتماعية . من حيث صور أو نماذج تنظيمها الداخلي والعمليات التي تميل الى استمرار أو تغيير هذه الصورة التنظيمية والعلاقات بين الجماعات .

من التعريفات السابقة نجد أن علم الاجتماع قادر على تحقيق الرسالة التالية:

١- يستطيع علم الاجتماع أن يساعدنا على أن نفهم التجارب والخبرات والوقائع المختلفة فهما عميقا شاملا من خلال وضعها في اطار البناء الاجتماعي الشامل للمجتمع ، الأمر الذي يقودنا إلى الطريق السليم نحو فهم حقيقة أسبابها وطبيعتها دوافعها ..

٢- لاشك أن علم الاجتماع هو العلم الإنساني القادر على توعيتنا بنسبية القيم وأساليب السلوك الشائعة في مجتمعنا وعالمنا الخاص ، وإدراك هذه الحقيقة هو بداية الطرق نحو اكسابنا القدرة على فهم القيم وأساليب السلوك الشائعة عند أعضاء مجتمعات وثقافات غريبة عن مجتمعنا وثقافتنا، وتقربنا من الأحساس بحقيقة مشاعر غيرنا من أبناء البشر وليس هذا بالأمر الهين فهو بداية للتخلى عن مشاعر التركيز حول السلالة وهو شرطاً أساسياً لقيام أى تعاون اجتماعي على كافة مستويات التعاون الممكنة . والأساس في كل هذا بطبيعة الحال ليس مجرد المعرفة بواقع الآخرين وإنما الأساس أن تتحول هذه المعرفة إلى نوع من التفهم والاستعداد والمشاركة والتعاون.

٣- يساعدنا علم الاجتماع على تفهم الطبيعة الدينامية لسلوكنا الاجتماعي وبناء مجتمعنا الحديث فيساهم بذلك مساهمة فعالة وأكيدة في معالجة الذعر والتخوف الذي يحسه البعض من بعض التحولات الأساسية في حياتنا الثقافية والاجتماعية كظاهرة النمو الحضري التي وصلت في بعض الأجيال إلى حد سرطاني مخيف ، مما دفع البعض إلى الاعتقاد بعجز الدول - خاصة في البلاد النامية - عن مقاومة ما ينجم عن ذلك من عواقب ، ومنها أيضاً السطوة الهائلة

التي أصبحت تحظى بها وسائل الأعلام المختلفة مما يجعل البعض يجأرون بالشكوى من تحول المواطنين إلى " حشد " لا يملك من امر توجيه نفسه ولا من أمر التحكم في فكره شيئاً.

ومن ناحية أخرى نجد أن علم الاجتماع عبارة عن دراسة متسقة للعلاقات البشرية .

إذ يركز علم الاجتماع على دراسة الإنسان من حيث كونه عضواً في جماعات اجتماعية ، ويركز - أيضاً على إيضاح علاقات كل عضو بالآخرين ، وكل جماعة بالآخرى ، حتى يتكون ما نطلق عليه المجتمع، يركز كذلك على كيفية تكوين هذه العلاقات ، وكيفية إيجادها وتغييرها ، والآثار المترتبة على دخول الناس في جماعات .

أنه يبحث في التفاعل الاجتماعي البشري ، وما ينتج عنه من مجالات وآثار تصلح أن تكون موضوعات للعلم.

بالإضافة إلى ذلك ، يدرس علم الاجتماع أشكال التجمعات البشرية كالمجتمع البدوي والريفي والحضري كما يدرس ما يرتبط بهذه الأشكال من ظواهر اجتماعية كالتغير الاجتماعي والأسرة والزواج ومشكلات المجتمع والسلوك المنحرف .

وفي الحقيقة أنه تزداد أهمية المعرفة الاجتماعية كلما ازداد المجتمع تعقيداً . وفي ظل ظروف التغير الاجتماعي السريع، وتخصص العلاقات الاجتماعية وانحسارها ، فإن السياسة الاجتماعية تعتمد على المعرفة التي تمكن الأفراد من التكيف أو التأقلم مع هذه الظروف المتغيرة .

كما تساعد المعرفة الاجتماعية في إتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية فكل مدخل من مداخل الدراسة في علم الاجتماع يلقي الضوء على جانب محدد من جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع ، مما يعمل على تصوير المجتمع تصويراً متكامله يمكن الجهات التنفيذية من توجيه المجتمع الوجهة التي تتفق ومبادئ الدولة وقيمها ومثلها العليا بالإضافة إلى ما تحدثه هذه الأضواء من تراكم معرفي يعمل على تقدم العلم الاجتماعي ونموه .

فمنذ أن ظهر علم الاجتماع - بصورته الحديثة - في أواخر القرن الثامن عشر ، وقد حاول التحكم في تقدم الإنسان عامة ، إذ حاول العلم أن يضع تصنيف لمختلف أشكال المجتمعات من خلال التطور التاريخي ومن خلال تصور كافة المجتمعات البشرية .

وقد حاول علم الاجتماع صياغة هذه الأشكال المتنوعة للمجتمعات في صورة نظرية عامة تدور حول تقدم المجتمع ذاته. وفي نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، وعندما أصبح لعلم الاجتماع كيان أكاديمي واضح المعالم في الجامعات ، عمل العلم على تطوير موضوعاته ، بحيث تعمق الظواهر التي تحدث في المجتمع الصناعي المعاصر ، وهكذا حاول عالم الاجتماع دراسة المجتمع البشرى الذي يعيشه وحاول أن يبتعد - إلى حد ما - عن دراسة الثقافة المقارنة والتاريخ ، مركزاً أعماله على المجتمع المعاصر ، لكي يخرج بمجموعة من التصميمات النظرية التي تساعد على تطوير اتجاه التقدم الاجتماعي للإنسان

وبالرغم من أن بعض علماء الاجتماع يكرسون جهودهم لتطوير المفهومات الأساسية والقواعد الأولية ، فهناك آخرون يتابعون حصر الاستقصاءات المتغيرة نسبياً ويركزون على دراسة وقائع اجتماعية خاصة

،ويصنفون ويفسرون الإحصاءات الخاصة بالظواهر الاجتماعية كما يختبرون فروضاً معينة عن موضوعات محددة .

إن علم الاجتماع يختار مداخله وطرق معالجته للموضوعات مسترشداً بتصورات وقضايا معينة تدور حول الحياة الاجتماعية حتى يمكن فهم العناصر والعمليات الأساسية التي تساعد في التطبيق العملي لموضوعات علم الاجتماع ، ودراسة مشكلات المجتمع ومحاولة إيجاد انسب الحلول لها لتجنبها أو الحد من خطورتها .

ثانياً : مفهوم المجتمع وأنواع المجتمعات :

أما مفهوم المجتمع فنستطيع ان نتناوله كالأتي :

يطلق المجتمع على كل مجموعة أفراد تربطهم رابطة ما معروفة لديهم ولها اثر دائم أو مؤقت في حياتهم وفي علاقاتهم بعضهم مع بعض . فيطلق على جماعة المسلمين ، وجماعة المسيحيين ، وجماعة اليهود، وجماعة العرب ، وأفراد الأمة والمدينة والقرية والحي والأسرة ، كما يطلق على من تتألف منهم جامعة أو كلية أو مدرسة أو فصل أو جمعية أو مؤسسة أو نقابة أو حزب .

أما عن انواع المجتمعات بناء على خاصية الاستقرار وعدم الاستقرار فنجد أنها تنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :-

١- مجتمعات مستقرة مقصودة : كمجتمعات الجامعة والمدرسة والجمعية والمؤسسة والنقابة والحزب .. وغيرها ، فهذه المجتمعات ثابتة مستقرة انشأت عن قصد وتخطيط .

٢- مجتمعات غير مستقرة وغير مقصودة : كالناس الذين يجتمعون عرضا الطريق لمشاهدة حادث أو في ملعب لمشاهدة مباراة .. فهذه المجتمعات قد تشكلت في صورة تلقائية لا عن قصد وتخطيط ، وهي غير مستقرة أى غير مفروض فيها الثبات والدوام، فهي لا تكاد تتجمع حتى تنفض بمجرد إنهاء الغرض المؤقت الذي جمع بين أفرادها ، ولا ينفضون مرة واحدة ، بل ينفض كلا منهم حسب هواه وما وما تدعوه إليه ظروفه .

٣- مجتمعات مستقرة تلقائية : وذلك كمجتمع الأمة والمدينة والقرية فهذه مجتمعات مستقرة ، وقد تكونت في صورة تلقائية لا في صورة مقصودة كما تتكون الجمعية أو الحزب مثلاً ، فلا يوضع مشروع مخطط لإنشاء أمة كما يوضع مشروع مخط لإنشاء جمعية ، وإنما تنشأ الأمة في صورة تلقائية متدرجة تحت تأثير عوامل مادية ومعنوية كثيرة .

ثالثاً : أغراض علم الاجتماع :

ويمكن أن تتلخص أغراض علم الاجتماع في مجموعتين رئيسيتين:

(١) أغراض نظرية .

(ب) أغراض عملية.

الأغراض النظرية وتتمثل في :-

١- دراسة طبيعة الحقائق الاجتماعية للتوصل إلى نشأتها وتطورها واختلافها باختلاف الزمان والمكان .

٢- دراسة العلاقات الاجتماعية بين الأفراد سواء كانت علاقات تعمل على تقارب الأفراد كالتعاون مثلاً أو علاقات تعمل على تنافرهم كالصراع مثلاً

٣- محاولة الكشف عن الوظائف الاجتماعية للظواهر والنظم الاجتماعية وكيفية تطورهما ، ويعتبر هذا الغرض من الأغراض الأساسية لعلم الاجتماع .

٤- الوصول إلى القوانين الاجتماعية التي تحكم الظواهر الاجتماعية ويكاد يكون هذا الغرض هو أهم أغراض علم الاجتماع إذ تعتبر القوانين من أهم المقومات الأساسية للعلم.

٥ - الكشف عن نشأة كل ظاهرة اجتماعية وعن وجوه تطورهما ، أي الكشف عن أقدم وضع للظاهرة في المجتمعات الانسانية وعما نالها من تطور صورها ومقوماتها وعناصرها تبعاً لاختلاف المجتمعات والعصور . حيث ان الظواهر الاجتماعية من طبيعتها التطور والاختلاف . فهي لا تسكن على حال واحدة ، بل تختلف باختلاف المجتمعات التي تأخذ . بها ، وتختلف في المجتمع الواحد باختلاف عصوره ، وايضا الكشف عن الاسباب التي أدت إلى كل وجه من وجوه هذا التطور وهذا الاختلاف .

٦- الكشف عن العلاقات التي تربط كل ظاهرة إجتماعية بالظواهر الاجتماعية الاخرى وبالظواهر غير الاجتماعية الاخرى ، ذلك أن الظواهر الاجتماعية يرتبط بعضها ببعض ارتباطاً وثيقاً ويؤثر بعضها في بعض ، فالأوضاع الاقتصادية مثلا وهي فرع من الظواهر الاجتماعية تؤثر في كثير من الفروع الأخرى من سياسة وأسرة وأخلاق وغير ذلك، وقد تتأثر الظواهر الاجتماعية بظواهر غير اجتماعية ، فمثلا البيئة الجغرافية وهي من الاوضاع الطبيعية غير الاجتماعية ، فأنها تؤثر في كثير من الظواهر الاجتماعية : فتؤثر في اقتصاد المجتمع ونشاطه الزراعي والصناعي والتجاري وأوضاعه المورفولوجية ، وقد تؤثر في اخلاقه وشئون سياسته و علاقته بغيره من المجتمعات .

أما عن الاغراض العملية فنوجزها في :

يحاول علم الاجتماع الاستفادة من الدراسة النظرية في الجوانب العملية التطبيقية للحياة الاجتماعية ، فدراسة نظام اجتماعي ما في زمان ومكان معينين ومظاهر الانحراف عن هذا النظام والقوى المؤثرة فيه ، لاشك انه يفيد في وضع خطة للاصلاح على أساس سليم يمكن معها تقياد الكثير من أخطاء الارتجال .

رابعاً : فروع علم الاجتماع :

تم تقسيم على الاجتماع إلى الفروع الآتية:

١] علم الاجتماع العام :

و يبحث في موضوع العلم و نظرياته المختلفة و طرق دراسة الظواهر الاجتماعية دراسة علمية، مبينا الشروط والقواعد التي يجب مراعاتها في المنهج العلمي و التي تؤدي بنا الى الدراسة الموضوعية الواقعية للظواهر الاجتماعية المختلفة، كما يهتم بتصنيف كل انماط الجماعات والمجتمعات التي يتكون منها المجتمع و هو يحاول في سبيل ذلك استخلاص القوانين التي تحكم الظواهر الاجتماعية المختلفة و التي تبين تطورها على مر العصور.

فواقع الظواهر الاجتماعية انها ليست من صنع ارادة الافراد بل انها مظهر ضروري لعوامل جماعية اخذت تتفاعل فيما بينها، ويؤثر بعضها في بعض حتى انتهت إلى الحالة الراهنة و هذه الحالة الراهنة نفسها سوف تتطور تبعا لتطور الظروف و المؤثرات التي أوجدتها .

٢- الفزيولوجيا الاجتماعية:

و يهتم هذا الفرع بدراسة النظم الاجتماعية و القيم و الافكار و المثل و الرموز الاجتماعية المختلفة، و قد ادت هذه الدراسة الى وجود فروع لعلم الاجتماع منها :

(١) علم الاجتماع السياسي :

ويدرس النظم السياسية المختلفة ، ومدى تأثيرها على النظم الاجتماعية الأخرى ، كما يدرس الأصول الاجتماعية للعمليات السياسية .

(ب) علم الاجتماع التربوي :

و يدرس المدرسة كنظام اجتماعي وعلاقتها بالمجتمع، ولهذا فهو يهتم بدراسة التنظيم الاجتماعي للمدرسة وكذلك البناء الاجتماعي للنظم التربوية.

(ج) علم الاجتماع الاقتصادي :

ويدرس النظم الاقتصادية المختلفة. ومدى تأثيرها على المسائل الاجتماعية ، وأثر توزيع الثروة على نظام الطبقات الاجتماعية .

(د) علم الاجتماع القضائي :

ويدرس النظم القضائية المختلفة وتأثيرها على موجات الإجرام .

(هـ) علم الاجتماع النفسي:

ويهتم بدراسة الزعامة ومقوماتها ، والرأي العام واتجاهاته والقوى المؤثرة في الجماهير .

(ز) علم الاجتماع الأخلاقي :

ويدرس العرف والعادات والتقاليد وما يتصل بذلك من قواعد وقوانين إجتماعية أخلاقية .

(ح) علم اجتماع الجمال :

ويدرس الفن ومعايير الجمال ، كما يدرس الإبداع والتذوق الجمالي ،
ويدرس الفن كظاهرة اجتماعية.

(ط) علم الاجتماع اللغوى :

ويدرس اللغة من حيث نشأتها وتطورها ، وإنتقال التراث اللغوى على مر
العصور ، إذ أن اللغة هي مظهر التعبير عن آراء الجماعة ، وفيها تتمثل
ثقافتها وإنتاجها الفكرى .

(ى) علم الاجتماع الدينى :

ويدرس الدين كنظام إجتماعى له معتقدات وطقوس وعبادات ، فالدين
ظاهرة اجتماعية تؤثر على حياة الأفراد وعلى نظمهم الاجتماعية.

(ك) علم الاجتماع الحربى :

ويدرس الحروب من حيث نشأتها وأسبابها وأثارها الاجتماعية.

٣-المورفولوجيا الاجتماعية :

وهي عبارة عن دراسة " لبيئة المجتمع " حيث يكون الأهتمام بدراسة
طبيعة المجتمع وكيانه الاجتماعى بما يتضمنه من دراسة للأنماط الرئيسية
للجماعات التى يتكون منها المجتمع ، وعلاقة البيئة بالتنظيم الاجتماعى ،
كما تشمل دراسة السكان وحجمهم وكثافتهم وتجمعاتهم فى قرى ومدن ،
وكذا الخصائص الطبيعية للمجتمع ومقدار ما يتمتع به من سبل

المواصلات ، إذ أن المواصلات تؤثر في علاقات السكان والروابط التي تربط بينهم .

٤-الباثولوجيا الاجتماعية :

يتولى هذا الميدان من ميادين علم الاجتماع دراسة المشكلات التي تتولد عن سوء التنظيم فى المجتمع والعمل على حلها بالوسائل والأسس العلمية ، كما يعمل على إعادة التوافق في المجتمع .

ومن الفروع الأخرى لعلم الاجتماع :-

- الايكولوجيا الاجتماعية:

حيث يكون الاهتمام بدراسة الإنسان وهو يعيش في بيئة مادية معينة فمنذ أن قام علم الاجتماع بوصفة علماً مستقلاً زاد الاهتمام بدراسة البيئة الاجتماعية وتحليلها والوقوف على الصلة فيما بين مظاهر الحياة الاجتماعية والمقومات البيئية. وكان علماء امريكا أكثر من غيرهم أهتماماً بهذا اللون من الدراسات ، وعلى أثر تطور الحياة الاجتماعية نحو التصنيع وازدياد موجات الهجرة توسعت الدراسات الأيكولوجية فوجدنا هناك بعض الفروع مثل :

- علم الاجتماع الريفي Rural Sociology :

أي ايكولوجيا القرية ، ويدرس شئون الريف ومشكلاته وإعادة تخطيط القرى والوقوف على احتياجات البيئة الريفية ومطالبها والعمل على تدعيم مقومات الانتاج فيها .

- علم الاجتماع الحضري Urban Sociology :

أو ايكولوجيا المدينة، يدرس المدينة بوصفها مركز الحضر ، فيدرسها في نشأتها وتطورها ووظائفها واجهزتها الادارية والفنية وتقسيمها الطبقي والمهني ومستوياتها التكنولوجية والمشكلات التي تعانيها.

وكان الدافع لقيام هذا الفرع الحديث هو سرعة نمو المدن الصناعية وزيادة مؤسساتها وتعقد العلاقات الاجتماعية فيها وتغير مستويات المعيشة بتغير الظروف الاقتصادية وزيادة عدد السكان ، وما كان للتصنيع من أثر بالغ في هجرة الافراد من الريف إلى المدن ، وبهذا يكون علم الاجتماع الحضري هو العلم الذي يدرس المدينة كظاهرة اجتماعية ، وهو يعالج أثر حياة المدينة على العمليات والعلاقات والنظم الاجتماعية .

وحيث أن الحياه الحضرية هي أسلوب للحياة، لهذا فإن دراسة الحياة الحضرية تقوم على أساس من المقارنة بحياة أخرى هي الحياة الريفية.

- علم الاجتماع الصناعي Industrial Sociology :

كان عامل التقدم الآلى من أهم العوامل في إحداث تغيرات اجتماعية واقتصادية وسياسية عميقة الأثر فى الحياة الاجتماعية، فقد أخذت وسائل الصناعة الآلية تختلف في نظمها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية عما كانت عليه قبل أن تأخذ بوسائل التصنيع الحديث ، هذا ومن الملاحظ أن المخترعات الحديثة فى الآلات لم تؤلّس فقط فى نوع الانتاج وكميته ، بل كان لها أثر عميق فى العلاقات الاجتماعية والانسانية .

وقد أدى نمو الصناعة الكبير إلى إنشاء المدن الصناعية الضخمة التي تركزيها اعداد كبيرة من العمال والتجار ، وكان من نتيجة ذلك نمو حركة النقابات العمالية ووضع التشريعات العمالية.

وقد تطلب الأمر دراسة العلاقة بين الصناعة والمجتمع على أساس أنها علاقة قائمة بين الصناعة ونظم ذلك المجتمع ، ومن هنا نشأ علم الاجتماع الصناعي لدراسة العلاقات الاجتماعية داخل المصانع والمنظمات المختلفة (اقتصادية أو غير اقتصادية) في المجتمع والتأثير المتبادل بينها وبين المجتمع المحلي .

ومن رأى بعض الباحثين أن علم الاجتماع الصناعي يطبق النظريات والطرق السيسولوجية على دراسة ذلك الجزء من أجزاء المجتمع الذي يؤدي بعضاً من الوظائف الاقتصادية التي يتطلبها المجتمع.

ويهتم علم الاجتماع الصناعي بدراسة ثلاثة مستويات للتحليل السيسولوجي هي :

- ١ - التفاعل بين النسق الاقتصادي وأنساق المجتمع الأخرى ..
- ٢- البناء الداخلي لتنظيمات العمل .
- ٣- التباين بين اتجاهات الأشخاص نحو ادوار العمل التي يؤدونها ، ثم تأثير هذه الادوار فى حياتهم خارج العمل .

الفصل الثاني

الدين والمجتمع

أولاً : العلمانية وآثارها على الدين

ثانياً : الإسلام والنظام العالمي الجديد

الدين والمجتمع

من الصعب أن يختفي الدين من حياة المجتمعات، نظراً لأنه يخدم وظائف هامة في حياة الأفراد. إنه يمد الأفراد بأنساق المعنى التي تحميهم من الخوف، وعدم المعرفة، لذلك يتمسك الأفراد بالأنساق الدينية التقليدية، كما أن المؤسسات الدينية تدعم الوجود الديني بما تقوم به من وظائف تحقيق الذات والانتماء ، ففي المجتمعات سريعة التغير يظهر الحراك الجغرافي ، ويضطر كثير من الأفراد إلى ترك موطنهم الأصلي والانتقال إلى أماكن بعيدة ، فإن الإحساس بالغربة وفقدان الأهل الذي يشعر به الأفراد في مجتمع المهجر ، نجد المؤسسات الدينية هنا تعمل على التخفيف من حدته بما تمد به الأفراد من الإحساس بالذاتية والانتماء .

وإذا كان هناك استمرارية في وظائف الدين، فهناك أيضاً استمرار للصراع الديني، فمن الملامح الأزلية للدين هو احتواؤه على قدر من الصراع ، فالدين بدون شك يظهر في كثير من جوانب المجتمع، وقد يتصارع بعضها مع البعض ، وقد لا يتطابق إيمان الأفراد مع رؤية الجماعة للعالم أو للآخرين، وقد يتصارع الدين مع النظام السياسي أو الاقتصادي أو الأسري وهكذا ، فصور الصراع الديني متعددة وقائمة.

من هنا يصبح من المؤكد أن الدين والمجتمع في تفاعل مستمر، فالدين يرتبط باستمرار بالمجتمع الكبير في أوجه متعددة وبصورة معقدة ، وقد رأينا مثلاً، أن الأوضاع الاجتماعية تؤثر في ظهور الطوائف الدينية، كما أن إيمان الفرد قد يكون له تأثير على سلوكه الاقتصادي وعلى ثروته الاقتصادية كما أن وضع الفرد الاقتصادي بالمثل يؤثر في شكل التفسير

الذي يتقبله الفرد ، فالجماعات المستضعفة والمستعبدة نجد أن معتقداتهم وتفسيراتهم تتشكل بواسطة وضعهم الاجتماعي ، واستجاباتهم إليه إيجابياً أو سلبياً تتأثر بتفسيراتهم ومعتقداتهم.

كما رأينا أيضاً أن الأبعاد المختلفة لنسق التدين قد يكون له تأثيرات متناقضة على السلوك الاجتماعي ، فنجد مثلاً في الجماعات الدينية المعاصرة التأكيد على المساواة بين المرأة والرجل، في حين على المستوى الفعلي لا تتحقق هذه المساواة على الوجه الأكمل .

إذن العلاقة القائمة بين الدين والمجتمع علاقة متشابكة ومعقدة، ومن المؤكد أنها سوف تستمر في المستقبل .

ومن الملاحظ أنه يجتاح اليوم العالم المعاصر تيارات كثيرة تعارض الدين

والدور الذي يؤديه في المجتمع ، وقد اتخذت هذه التيارات مظاهر متعددة، وقدمت تفسيرات مختلفة، فالبعض ذهب إلى القول بأن الدين يمر بعملية انبعاث جديدة وآخرون يرون أن الدين يمر بعملية انتقالية، وفريق ثالث يرى أن هناك انحساراً

للدين أمام اتساع العلمانية.

وسوف نلقي الضوء في هذا الفصل على بعض النقاط التي تزيد ذلك

الموضوع إيضاحاً من حيث :

أولاً: العلمانية وأثرها على الدين :

تناول موضوع العلمانية عديد من العلماء الاجتماعيين وكذلك علماء الدين، فهناك شبه إجماع بين جميع العلماء على أن العلمانية شيء مهم ، في حين هناك اختلاف كبير بين العلماء حول تعريفها وتحديد ماهيتها وتأثيراتها المختلفة، فالبعض نظر إليها على أنها انحسار الدين وتقليل الإحساس بالمقدسات ، والبعض الآخر نظر إليها على أنها تعني طغيان كل ما هو علمي يتصف بالعلمية الحديثة على كل ما هو ديني مقدس ، وهناك نقطة اتفاق تبدو في تأكيد معظم العلماء على أن الرموز الدينية التقليدية لم تعد قوة موحدة للمجتمعات الصناعية ، فالأفراد ينظرون إلى العلم على أنه الحل الوحيد لمشكلاتهم بعيداً عن الأمور الدينية .

إن عملية التغير التي حدثت في رؤية العالم وخاصة في العالم الغربي يصعب تحديدها وتقسيمها، وقد انقسم علماء الاجتماع إلى ثلاثة فرق في موقفهم من العلمانية، فريق يرى أن العلمانية انحسار الدين وانهيار وضعف للمجتمع بأكمله ، ويمثل هذا الفريق (بيرجر)، والفريق الثاني ينظر إلى العلمانية على أنها ظاهرة صحية من شأنها أن تعمل على تقوية تأثير الدين، فالمعرفة الدينية تتغير ولكن هذا التغيير لا يعني انحساراً للدين ، وهذا الفريق يمثله (بارسونز، بيلا، ينجر) ، أما الفريق الثالث الذي يمثله (أودي) فهو ينظر إلى العلمانية على أنها زيادة في التركيز على المنطق والعقل وانحسار التركيز على الخرافات، واللاعقلانية.

وسوف نتناول هنا بعض من آراء العلماء وموقفهم من عملية الدين والعلمانية فعلى سبيل المثال من رأى العالم " بيرجر" أن العلمانية هي فقدان المقدس وانحسار التآلف الاجتماعي : فلقد كان بيرجر حذراً من

عملية العلمانية، فهو يراها ذات تأثيرات سيئة على كل من الأفراد والمجتمع، وقد عرف بيرجر العلمانية بأنها "العملية التي بواسطتها تبتعد قطاعات المجتمع والثقافة من سيطرة المؤسسات والرموز الدينية "

كما يرى بيرجر أن وظيفة الدين التي تتمثل في الإمداد برموز موحدة وبنظرة موحدة للعالم هي وظيفة هامة جداً ، وهو يؤكد بأن تحول هذه الوظيفة إلى المجتمع أي أن يكون المجتمع هو مصدر تحديد النظرة إلى العالم هو شيء ضعيف وسريع الزوال، ولابد أن يدعم ويحمي بطابع مقدس ، ويذهب بيرجر إلى أن التفكير النقدي يرى أنه ليس هناك شيء مقدس ورؤيته للعالم تركز على السببية والمنطق وبذلك فإن العملية التي توجه هذا التفكير تسمح وتشجع على تعدد في رؤية العالم (أي يوجد كثير من الرؤى للعالم).

كما أن هناك سبباً آخر من أسباب العلمانية حدده بيرجر في التخصص

المؤسسي للدين ، فهو يرى أن تركيز الأنشطة والرموز الدينية في مؤسسة واحدة

جعل بطريقة أوتوماتيكية باقي المجتمع كعالم يتسم بالعلمانية والبعد عن المقدس

وهذا أدى إلى إتاحة النمو للعلم والتكنولوجيا وتحديد الدين في مؤسسة محددة ومتخصصة .

ويرى "بيرجر " أن أسباب العلمانية كثيرة ومعقدة كما أنه يعتقد أن تأثيراتها خطيرة ومحطمة ، حيث إن القوة الموحدة التي تتمتع بها الرموز الدينية ووظيفة التكامل التي تحققها النظرة الدينية للعالم هامة وضرورية

لاستقرار المجتمع، ولذلك يعتقد بيرجر أن العلمانية التي تعني ابتعاد كثير من جوانب المجتمع والثقافة من سيطرة الرموز والمؤسسات الدينية تشكل عملية حرجة في العلاقة بين الدين والمجتمع المعاصر .

أما " بيلا " فقد رأى أن المؤسسات الدينية أصبحت ذات تأثير ضعيف على المؤسسات العلمانية ، وفسر بيلا ذلك بأنه تطور ديني وليس انحساراً دينياً.

وقد وضع بيلا خمس مراحل لتطور الدين :

١- مرحلة الدين البدائي Primitive religion :

وهي أبسط أشكال الدين بدائية، وتظهر عند القبائل البدائية لسكان استراليا الأصليين فنسق الرموز الدينية عند هذه الجماعات يركز على عالم خرافي هو عالم الأرواح. وهذا العالم يمدهم بنموذج لفهم العالم الحقيقي ، ومن خلال الطقوس الدينية يتوحد الأفراد مع الكائنات الروحية الموجودة في العالم الخرافي أي عالم الأرواح، وفي مرحلة الدين البدائي لا يوجد انفصال بين الأدوار الدينية والبناء الاجتماعي أو المنظمات ، فالدين ليس جزءاً مختلفاً عن الثقافة ، ولذلك فهو يخدم وحدة الثقافة ويعظم من الاستقرار في البناء الاجتماعي ، فالدين لا يعمل على وجود التغيير الاجتماعي.

٢- مرحلة الدين القديم : Archaic religion :

في هذه المرحلة يزداد قوة وتأثير هذه الكائنات الروحية عن المرحلة السابقة، وينظر إليهم أكثر من كونهم نماذج فهم مزودون بقوة وسلطة ولهم قدرة على التأثير في الحياة اليومية ، ولذلك فهناك صلوات

وطقوس تقام لتحقيق الاتصال مع هذه الكائنات الفوق إنسانية. وفي هذه المرحلة هناك علاقة قوية بين الدين والسياسة وتبدو هذه العلاقة في تقديس الملك الحاكم، كما أن الأسر ذات المكانة السياسية العالية عادة هي التي تحتل المكانات الدينية العالية والأدوار الدينية الرئيسية فالدين في هذه المرحلة أساسي وضروري، ونسق الرموز الدينية ليس مستقلاً عن نسق الرموز العلمانية ، لذلك فإن الرؤية الدينية للعالم لم تقدم بديلاً لما هو سائد في الثقافة.

٣- مرحلة الدين التاريخي : Historic religion :

إن السمة المميزة لمرحلة الدين التاريخي ذلك الفصل بين العالم المقدس والعالم العلماني ، هذه الثنائية عادة تقود إلى رفض الواقع وقيمه مع استحسان العالم الديني .

إن هذه المرحلة تعني تطوراً في الدين لأن الدين أصبح شيئاً أكثر من كونه ولاء للقبيلة، إن الدين التاريخي يدعم وجود الإله الأوحد أو وحدانية الإله أي أن هناك إلهاً واحداً لكل الناس ولكل القبائل .

وفي هذه المرحلة ظهر أيضاً الكيان المستقل للمؤسسات الدينية وأنساق الرموز.

٤- مرحلة الدين المعاصر المبكر : Early Modern Religion :

في هذه المرحلة تظهر أيضاً ثنائية رؤية العالم واستقلال المؤسسات الدينية كما تعدلت النظرة السلبية للعالم الواقعي بينما ظل الخلاص ينظر إليه على أنه مكافأة ينالها الفرد في العالم الآخر، فخلاص الفرد يتحقق من خلال علاقة الفرد الشخصية مع الإله.

وقد حدد "بيلا" بداية مرحلة الدين المعاصر المبكر بالإصلاح البروتستانتي. فالإصلاح البروتستانتي يركز على الدور الوسيط للمنظمات

الدينية، فالخلاص هو مسئولية فردية في هذا العالم ، كما إن الولاء للإله ينظر إليه من خلال مفاهيم السلوك في الحياة اليومية أكثر من مجرد حضور الطقوس الدينية.

هذا يعني أن المؤسسات العلمانية (الخاصة بالقانون ، التعليم، السياسة)، أصبحت قطاعات يعبر فيها عن القيم والاتجاهات التي يمكن للفرد أن يستقي منها رؤية العالم. ففي هذه المرحلة أصبح الدين أكثر خصوصية، فهو ليس مضبوطاً بواسطة الجوانب الرسمية العامة.

٥- مرحلة الدين المعاصر Modern Religion

يرى "بيلا" أن الدين المعاصر هو ظاهرة جارية في ظهورها وأن طبيعة هذه المرحلة ووجودها محاط بالمخاطر ، ويذكر بيلا بأننا نحن الآن نمر بمرحلة تحول في الدين الذي يتضمن مزيداً من الخصوصية وقليلاً من الضبط التنظيمي ويذهب بيلا إلى أن هناك أشكالاً جديدة من الدين تظهر، وأن هذه الأشكال الجديدة تتميز بإلغاء الرؤية المزدوجة للعالم (أي التي تحوي عالمين عالم مقدس وعالم علماني). فالدين في هذه المرحلة أصبح أقل ازدواجية، ولذلك ينظر بيلا إلى رؤية العالم على أنها تدين علماني.

وقد كتب بيلا قائلاً :

"إن تحليل التحضر الإنساني على أنه علماني مادي بعيد عن الجانب الإنساني، فالتدين من وجهة نظري غير مرشد، وغير هاد فهو لا يستطيع أن يتواكب مع الجو المعاصر".

فالتطور الديني بالنسبة لبيلا هو زيادة في تعقد نسق الرموز وتعقد في انظمة المجتمع ، حيث أن المرحلة الأخيرة من عملية التطور تسمح

للأفراد بأن يقوموا باختيار رؤية العالم ، فالأفراد أصبحوا أكثر استقلالاً ليفكروا في أنفسهم ويخلقوا نسق المعنى الخاص بهم.

لقد عالج كل من بارسونز وبيلا العلمانية على أنها عملية تحول أصبح الدين بواسطتها أكثر خصوصية.

أما عن " أودي " فمن رأيه أن : العلمانية ، سيادة العقلانية وانحسار الدين

حيث يرى أن الدين ليس ظاهرة عقلية، لذلك فإن العلمانية تتضمن تنظيم المعتقدات في ضوء مفاهيم منطقية وعقلانية .

كما أن مفهوم أودي عن عدم عقلانية الدين أدت به إلى القول بأن العلمانية هي انحسار للدين، وقد ذهب أودي إلى أن العلمانية تتكون من عمليتين مرتبطين بالتحول في الفكر الإنساني وهما :

عدم التقديس Desacralization ، وعقلانية الفكر Rationalization of Thought .

فيرى أودي أن العالم المقدس آخذ في التأخر والانحسار، وقد أعطى أودي تركيزاً كبيراً على عملية العقلانية ويرجع ذلك إلى ثقته في العقل والمنطق والبحوث العلمية.

ويعتقد أودي أن التركيز على العقلانية والسببية المنطقية والتجريبية تقود إلى عدم الاعتقاد في الإله. فمتى يفسر العالم من خلال العلم. فإن الحاجة إلى البعد المتسامي تضعف وهذا يفسر عدم اهتمام كثير من الأفراد بالدين الآن .

ثانياً : الإسلام والنظام العالمي الجديد :

عندما دعا النازيون والشيوعيون والأوروبيون بوجه عام إلى نظام عالمي جديد لإنقاذ العالم من معضلاته الروحية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية - كتب في ذلك السيد / محمد على وهو مترجم للقرآن الكريم إلى اللغة الإنجليزية ليقدر موقف الإسلام من هذه النظم أو المذاهب الفلسفية التي تعتمد عليها فذكر أن خلاص النوع الإنساني لا يتأتى ولا يعقل أن يكون بغير عقيدة روحية عاطفية صالحة لتوحيد الناس في نظام واحد ، يتكفل بحاجات الضمائر والأجساد ، وأن تقسيم الأرزاق بالأسهم وغيرها قد ينشئ بين الناس - إذا تيسر - شركة من شركات التجارة وتوزيع الأرباح، ولكنه يخلق في الإنسان تلك العواطف النبيلة التي تسمو به على مطالب الجسد ، وتكبح فيه نوازع الأثرة العمياء وهو مغتبط قرير الفؤاد .

ولم تفلح عقائد الغرب في إحياء هذه العاطفة الروحية ، لأن أوروبا قد تمسكت بالمسيحية عن سوائها ، ولأن المسيحية تعنى بخلاص روح الإنسان في حياته الأخروية ولا تعرض عليه حلا من الحلول التي تقبل التطبيق في الحياة الدنيا

بين وحدة عالمية من جميع العناصر والأقوام ، ولو كانت مسيحية الغرب علاجاً

لمشكلات الإنسان في العصر الحاضر لعالجت تلك المادية الماركسية التي طغت

على روسيا الحديثة واقتلعتها من أحضان الدين والإيمان بالله ، أما الشيوعية فإنها شر من شرورنظام رأس المال ، لأن شرور هذا النظام تتفاقم كلما قل أصحاب رؤوس الأموال، ومن خطط الشيوعية أنها تحصر

رؤوس الأموال في يد واحدة هي يد الدولة، وهي شر على الإنسان من حصر رؤوس الأموال في يد فرد واحد أو جملة أفراد ، لأن الدولة تصول بالقوة التي لا تقاوم ولا يملكها الأغنياء بالغاً ما بلغ نصيبهم من الثراء وقصارى الأمر إذا اجتمعت الأموال في أيدي الحكومة يمكن أن يصبح الحكام عصابة مستغلة تحل مع الزمن محل الشركات والمصارف الكبرى، وتصول على الناس بقوة لا تملكها تلك المنشآت.

لكن الإسلام وسط بين نظام رأس المال ونظام الشيوعية ، ينفى المساوىء عن النظامين معاً ، ويأخذ بالمحاسن منها بالقدر الذي فيه صالح الجماعات.

فهو يكره للمسلم أن يكثر الذهب والفضة قناطر مقلطرة ، ويحرم عليه الربا الذي يتيح لأصحاب رؤوس الأموال أن يستغلوا جهود العاملين بغير مقابل مفيد ، ثم هو يأمر بالزكاة ويسمح بالتملك ، ويطلق السبيل للمنافسة المشروعة ، فلا يقتل في النفوس دواعي السعي والتحصيل .

وقواعده الخلقية صالحة لإنشاء الوحدة العالمية لأنه يسوى بين الأجناس ، ولا يرى للأبيض على الأسود فضلاً بغير التقوى ، ويعترف للأفراد بالمساواة والحرية ، ويجعل الحاكم " إماماً " يقتدى به ولا يجعله رباً منصرفاً بمشيئته في عباد الله .

ومن هنا يتقرر المستقبل في العالم الحديث لمبادئ الإسلام ، لأنه يقود العالم كله إلى الخلاص بعد فشل رأس المال، وفشل الشيوعية ، وقصور العقائد الروحية الأخرى عن تدارك أحوال المعاش وتدابير الحلول للجماعات الإنسانية في مشكلات الاجتماع والاقتصاد وما يتفرع منها من مشكلات الأخلاق والآداب.

والإسلام يحول بين الإنسان وبين الاستغراق فى شئون المعاش
ومطالب الأجساد ، لأنه يناديه إلى حضرة الله العلى الأعلى خمس مرات
فى الليل والنهار ،

فلا تطغى عليه النزعات المادية وهو يتردد بين عالم الروح وعالم الجسد
من الصباح الباكر إلى أن يضمه النوم بين جناحيه .

وقد دبر الإسلام مشكلة البيت ، كما دبر مشكلة السوق والسياسة ،
لأنه فرض للمرأة حق الاكتساب ولم يجعلها سلعة تباع وتشتري لإشباع
الشهوات ، وربما دبرت لها حكومات الغرب صناعات للرزق وأجوراً فى
حالات البطالة ، ولكنها لا تدبر لها " البيت الذى هو أزم لها من القوات
والكساء ..

إذن فإننا نجد أفضل وأعدل معاملة بين الشعوب المتعاونة هي
معاملة الدين الاسلامي فهو قدير بإزالة العداة والبغضاء بين الشعوب حيث
إن المعاملة بين المسلمين هي كفيلة بإنصاف جميع الطبقات لأن الناس
يتفاضلون بالاعمال الصالحة ولا يتفاضلون بالمظاهر والأنساب .

فالنظام العالمي إذن لا يعتمد على عقيدة أصلح لتعميمه وحض
النفوس عليه من العقيدة الإسلامية ، فالعقيدة الإسلامية هي أمل الإصلاح
الوحيد ، حيث أن النظم السياسية أو الاجتماعية الأخرى قاصرة عن بغيتها
من الوجهة العملية والوجهة الروحية على السواء.

فالفاشية - ومثلها النازية - لا تؤسس نظاما عالميا مكفول الدوام لأنها تقوم على تفضيل الجنس والعصبية القومية ، فلا مكان فيها للأمم العالم غير الخضوع والتسليم للجنس الذي يزعمون أن له حق السيادة والرجحان .

الفصل الثالث

علم الاجتماع الاسلامي " المفهوم والأهداف "

أولاً : مفهوم علم الاجتماع الإسلامي

ثانياً : أهدافه - موضوعه - مجالاته

أولاً : مفهوم علم الاجتماع الإسلامي :

يدرس علم الاجتماع الإسلامي الظواهر والنظم الاجتماعية دراسة وصفية تقريرية تعبر عما هو كائن من النظم، من حيث هو إسلامي الاتجاه، كما يدرس هذه النظم والوقائع من منطلق إسلامي اجتماعي أي من حيث دراسة هذه الظواهر والنظم والعلاقات والتفاعلات الاجتماعية الناشئة من احتكاك المسلمين ببعضهم البعض وبغيرهم في معاملاتهم وعباداتهم وشعائرهم ونسكهم أو دراسة نظمهم وعلاقاتهم الاجتماعية مع غير المسلمين.

وبهذا فإن علم الاجتماع الإسلامي علم له موضوعات بحثه ومناهجه التي هي مناهج علم الاجتماع ، وقد يثير هذا المفهوم لعلم الاجتماع الإسلامي سؤالاً فحواه وهل يمكن التحدث عن علم اجتماع مسيحي أو يهودي مثلاً ؟

والإجابة بالنفي لأن الإسلام خاتم الرسالات السماوية يمتاز بأنه دين ودنيا، حياة وأخرى لم يترك نظاماً من النظم الاجتماعية، عائلية أو اقتصادية أو سياسية أو قضائية إلا وله فيها القول الفصل من خلال مصادره الأساسية: القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والاجتهاد، وبهذا فإن الإسلام لا يفصل بين الحياة الاجتماعية التي هي موضوع النظم الاجتماعية التي تشملها الدراسات السوسولوجية (دراسة علم الاجتماع) عن جوهر الدين ونسق العقيدة وطبيعة العبادة، فإذا دعا إلى التبتل في العبادات والخشوع في أدائها فبنفس القدر يدعو إلى العمل والسعي لكسب الرزق واحترام العمل وإتقانه، ويحث على الزواج وتكوين الأسرة وتربية الأبناء ورعاية المحارم وحسن الجوار.

وعليه فليس الإسلام دين رهبانية كالمسيحية أو غيرها من الديانات الوضعية التي تقوم على الزهد والتقشف وفصل الدين عن الدنيا فكما ينظم الإسلام علاقة الإنسان بربه من خلال العقيدة والعبادات يهتم كذلك بتنظيم العلاقات بين الإنسان والإنسان وهذا هو موضوع العلاقات الاجتماعية من خلال التشريع والمعاملات، وكما يحرص التشريع الإسلامي على تنقية العقيدة والسمو بها عن كل الشبهات فإنه يحرص تماماً على التنظيم والتنسيق من خلال التشريع والمعاملات، كما يحرص تماماً على تنظيم وتنسيق المعاملات الاجتماعية في المجتمع الإسلامي تنظيماً دقيقاً، فمفهوم المعاملات في الشريعة الإسلامية يتسع ليشمل كافة المباحث القانونية المعروفة في العصر الحديث سواء كان ذلك في القانون الخاص أو العام أو القانون المدني أو قانون العقوبات بالإضافة إلى ما يشملها الدين الإسلامي من المباحث الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المختلفة.

لكل هذا كان علم الاجتماع الإسلامي علماً له موضوعاته المحددة ومناهج بحثه الواضحة، وأهدافه السامية وإن كان تناول علماء الاجتماع له من حيث الدراسة والعرض المنهجي، والتحليل العلمي، والبحث السوسيولوجي لا زال ضيق النطاق بعض الشيء لانصراف هؤلاء العلماء إلى دراسة علم الاجتماع بمفهومه الغربي دراسة مستفيضة مستقاة من كتب ومراجع العلماء الغربيين أكثر من دراسته في ثوبه الإسلامي .

ثانياً : أهدافه - موضوعه - مجالاته :

١- أهداف علم الاجتماع الإسلامي :

إن علم الاجتماع الإسلامي علماً قائماً بذاته رغم حداثة التفكير فيه بالمنهج العلمي الحديث، لذا فإن له أهدافه وموضوعه ومنهج دراسته، حيث إن هدف أي علم أساس هام في مجال تحليل موضوعات العلم وتناول قضاياها وعرض اتجاهاته بل و أساس دراسته لأن أية دراسة لا تضع هدفها كمنطلق أساسي لا يمكن اعتبارها دراسة بالمعنى العلمي الدقيق .

وقد تكون هذه الأهداف نظرية أو تطبيقية وإن صعب الفصل بين النظرية والتطبيق على أساس أن التطبيق الفني نتيجة للقاعدة العلمية ما دامت الدراسة تتناول الواقع المحسوس وليس النظر التجريدي الخالص.

وانطلاقاً من هذا المفهوم كان لعلم الاجتماع الإسلامي أهدافه التي يرمي إليها من خلال دراسته وأهم هذه الأهداف هي:

(١) إظهار ما في الدين الإسلامي بعامة والقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة بخاصة من سنن الاجتماع وقواعد العمران والمبادئ والظواهر والنظم الاجتماعية التي تحكم أحوال البشر وتدفعهم لترسيخ وتوطيد هذه العلاقات، وما ساد هذه العلاقات والنظم من تفاعلات بين أفراد المجتمع وبينهم وبين الأنبياء والرسل، ونتائج ردود الفعل والقواعد المحددة من خلال القرآن والسنة لإحكام هذه العلاقات في سياق مقارن بين القواعد الإسلامية والقوانين المدنية التي وضعها البشر، ومدى إحكام الأولى ونقص الأخيرة عن أن تؤدي ما ينبغي حيال تقويم المجتمع وترسيخ أسسه.

(٢) إحياء تراث المفكرين الاجتماعيين من المسلمين، وتجلية دورهم الطبيعي في إنشاء العديد من العلوم الحديثة أمثال "ابن خلدون والمسعودي والمقدسي" والبيروني" وابن جبير" والإدريسي" " وابن فضلان " وابن بطوطة وغيرهم من الرواد الأوائل للدراسات الأنتروبولوجية والسوسيولوجية مما يجعلنا نقف على أصالة تفكير هؤلاء الرواد في الفكر الاجتماعي والذي أقاموه على أسس من الدراسات والرحلات الميدانية التي طوقوا بها الآفاق وكانوا من خلال هذا المنهج العلمي الموضوعي أصدق نظرة من المفكرين الاجتماعيين الغربيين الذين ظهروا بعدهم بقرون عديدة وأقاموا نظرياتهم في علم الاجتماع على أسس فلسفية لا تعتمد على أرض الواقع الاجتماعية.

ولم يكن السبق للاجتماعيين المسلمين في مجال الدراسات الاجتماعية بل كان السبق للعلماء المسلمين كذلك في إرساء قواعد المنهج العلمي التجريبي الذي كان أساس الحضارة التكنولوجية الغربية .

ولهذا لم يغيب عن الباحثين المنصفين أيًا كانت انتماءاتهم أو عقيدتهم أن العلماء المسلمين من خلال مشاهداتهم للطبيعة ورحلاتهم في الشرق والغرب وبما قاموا به من أبحاثهم الفلكية واستمرارها وبدقتهم في ملاحظاتهم ومشاهداتهم العلمية، وبآلاتهم التي ابتدعوها إنما برزوا أمام العالم ممثلي مرحلة جديدة في العلوم بالنسبة إلى أسلافهم، ولقد نزع الإسلام من نفوس هؤلاء الرواد أي هوى أو غرض ذاتي، ولهذا قاموا بدورهم العلمي الطبيعي بدافع الإخلاص للعلم الذي حث الإسلام على طلبه والسعي لتحصيله ، قال تعالى (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) والرسول عليه الصلاة والسلام فضل العالم على العابد ودعا إلى طلب العلم مهما اتسعت المسافات لتحصيله فقال "اطلبوا العلم ولو في الصين".

(٣) إظهار الأسلوب العلمي في الدين الإسلامي من خلال وضع شريعته لقواعد ونظم الاجتماع الإنساني، ومدى التكامل العضوي في هذه النظم والعلاقات الاجتماعية الإسلامية .

فالإسلام ألف بين القوى الإنسانية المختلفة منادياً بأنه لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى والناس في حق الحرية والحياة والقضاء سواء، ولهذا فالإسلام دين وقانون، عقيدة وشريعة، ينظم علاقة الإنسان بربه، وعلاقة الإنسان بالإنسان، جعل أشد القربات إلى الله تعالى الإحسان إلى خلق الله وعدم الإساءة إليهم لأن في الإساءة إلى الخلق إساءة إلى الخالق.

و تحمل سائر عبادات الإسلام وتشريعاته في جوهرها معنى إخلاص النية والتكافل والألفة الاجتماعية التي تركز أساساً على الفضيلة والخلق المستقيم .

وإذا كانت الأساليب العلمية الوضعية التي تمس شؤون الاجتماع في عالم اليوم إما على مبدأ الحرية الفردية باسم الديمقراطية أو القضاء على تلك الفردية وتدعيم الدولة باسم العدالة الاجتماعية فإن للإسلام في تنظيم المجتمعات وإرساء مبدأ العدالة والحرية معاً نظامه الإلهي الفريد والذي يعد نسيج وحده، ففي الوقت الذي لا يمحو فيه حرية الفرد بل يؤكد عليها وينادي بها، فإنه لا يطلق تلك الحرية من كل قيد بحيث تكون حرية مطلقة، وإنما يقيدتها بعدم الإضرار بالمجموع، ولهذا كانت القاعدة الإسلامية في التشريع الإسلامي "لا ضرر ولا ضرار".

وانطلاقاً من هذا المفهوم فإن الحرية الشخصية بسائر دروبها حق ممنوح ولكنه حق غير مشروع عند الإضرار بالنفس أو الإضرار بالغير،

ولم يحدد الإسلام هذا التقييد لمجرد التقييد، وإنما قيده بالمبادئ الدينية حتى يستقيم المجتمع، وترسخ أسسه على مبادئ الحق والحرية والعدالة والمساواة.

(٤) تجلية دور الدين الإسلامي كأداة بناء للضبط الاجتماعي، وذلك من خلال تشريعاته ومعاملاته من ناحية، وباعتباره أداة للتطوير والتغيير الاجتماعي من ناحية أخرى.

وذلك لأن الإسلام هو الدين الصالح لكل زمان ومكان حيث تتسع شريعته لتعالج كل ما يجد من ظواهر اجتماعية وسياسية واقتصادية، الأمر الذي يجعل للشريعة الإسلامية دورها الاستاتيكي الدينامي أو الاستقراري المتغير في نفس الوقت، فإذا كانت المبادئ العامة والأسس الجوهرية ثابتة فإن في تفصيلاتها وفي حركتها ومرونتها ما يستوعب كافة أنواع التغيير الثقافي والحضاري باختلاف الزمان والمكان ولهذا استطاع الإسلام في فترة وجيزة من فترات التاريخ أن يحقق الوحدة الإسلامية لا في شبه الجزيرة العربية وحدها وإنما في الامبراطورية الإسلامية التي لم يشهد التاريخ مثيلاً لها في عصرها الذهبي حيث شرع الإسلام العديد من النظم الاجتماعية الجديدة وطور الكثير من النظم السائدة وقضى على بعضها، فنظم شئون مقومات الزواج والطلاق وتعدد الزوجات وطبقات المحارم ونظم التوريث والملكية، كما طور نظم الحج وتقديم الأضاحي والقرايين والزكاة والصوم وأرشد إلى الصلوات والتقرب إلى الله، كما أرسى قواعد الضبط الاجتماعي وشئون الحكم والشورى وحدد مفاهيم العدالة والرعاية وحقوق الإنسان .

وبهذا لم يترك الإسلام نظاماً ما في حياة المجتمع إلا تناوله بالشرح والإيضاح هادياً ومرشداً في نطاق النسق التصوري العام والمستمد من أحكام الدين ومصادره الأساسية.

وإننا لنلاحظ أن الدين الإسلامي ديناً يتمشى مع كل العصور والأجيال المتغيرة في المكان والزمان .

وإذا كان الإسلام ديناً يدعو إلى التطوير والتغيير من خلال تشريعاته ومبادئه التي تتسع لكل ما يجد من ظواهر اجتماعية اختلف باختلاف الزمان والمكان، فإن المجتمع الإنساني كما يبدو في القرآن الكريم والحديث الشريف مجتمع متبدل ومتغير، ولتغيره وتطوره أسباب عديدة، فما أكثر ما يتحدث القرآن الكريم من خلال القصص القرآني عن تبدل الأجيال، ويستخدم القرن أو القرون بمعنى جيل أو الأجيال. قال تعالى (وكم أهلكنا قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم، وأرسلنا السماء عليهم مدراراً وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين)

(٥) مقارنة الظواهر والنظم الاجتماعية الإسلامية بالنظم الأخرى غير الإسلامية حيث يظهر ذلك بوضوح مدى أصالة الفكر والمنهج والاتجاه في "الاجتماع الإسلامي" وكمثال لذلك ما يتناوله علم الاجتماع العائلي الإسلامي من موقف الإسلام تجاه الأسرة ووضعه لضوابط و ضمانات استقرارها ومكانة المرأة ومدى نيلها لحقوقها في الإسلام، ودور الرجل ومدى قوامته، وطبيعة تربية الأبناء وحضانتهم ورئاسة الأسرة واحترام عقد الزوجية والحقوق والواجبات المترتبة على الزواج، وتعدد الزوجات والطلاق... إلخ. حيث لا توجد كل هذه الضوابط في الأسرة في الإسلام في أي من النظم الأخرى غير الإسلامية.

(٦) البحث في نشوء وتطور الظواهر والنظم والعلاقات الاجتماعية الإسلامية وأسباب بقائها وانتشارها والقوانين التي تحكمها، وذلك من خلال نظرة إسلامية عميقة بعيدة عن تناول علماء الغرب أو المستشرقين المتعصبين والذين يغلفون آراءهم بما ينفثون من سموم التحيز والتعصب في آرائهم باسم المنهج العلمي الذي قد ينساق وراءه طلاب العلم في العالم الإسلامي مفتونين باسم المنهجية العلمية غير واعين للأهداف البعيدة لمثل هذه الاتجاهات المتعصبة .

ذلك لو تتبعنا طبيعة العبادات الإسلامية لأدركنا مدى أثرها العميق في تنظيم المجتمع وعلاقات الأفراد ببعضهم البعض بما يحقق روح التضامن والمساواة والإخاء، فالصلاة وهي أوضح العبادات عامل هام لمنع الجرائم الاجتماعية واستنكار المنكر والقضاء عليه، وينبغي أن تؤدي بالدرجة الأولى إلى هذه الغاية * التي تحقق هدفاً من اسمى الأهداف في تنظيم المجتمع وإقامة العلاقات الاجتماعية على أسس قويمية وإلا كانت مردودة لصاحبها قال تعالى (فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراءون ويمنعون الماعون) وقال تعالى {وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر.}

والصوم في الشريعة الإسلامية ليس مجرد امتناع عن الطعام والشراب ولمس المرأة لفترة محدودة في أيام معدودات وإنما طهارة روحية ونزعة اجتماعية تحقق الرغبة في مساعدة الضعفاء والإحساس بمشاعرهم، كما تحقق مبدأ التكافل والتضامن مع الغير.

أما الحج فليس مجرد أداء شعائر وطقوس دينية إسلامية ، وإنما الحج مجال خصب للتعارف الاجتماعي والتآلف الأخوي بين المسلمين من

مشارك الأرض ومغاريها قال تعالى { وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كُُلِّ ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معدودات . }

وعليه فإن للحج مع دوافعه الاقتصادية الاجتماعية آثاره في التكافل الاجتماعي لا في محيط الإقليم أو البلد الواحد وإنما في كافة الأقطار الإسلامية على حد سواء.

وتعد الزكاة من أهم الشعائر الإسلامية التي تحقق التضامن الاجتماعي بين أفراد المجتمع حيث تجعل للفقر حقاً معلوماً من مال الغني (وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) وقد قرن الإسلام الزكاة بالإيمان بالله تعالى وبالصلاة لما لها من وظيفة هامة في حفظ التوازن الاقتصادي، وتحقيق العدالة الاجتماعية. وتقليل الفوارق المالية بين الأفراد والطبقات للتقريب بينهم، واثقاء تضخم الثروات وتجمعها في أيدي قليلة مما يعمل على إشاعة روح التكافل والتضامن والتواصي بالخير والإحسان بين المسلمين.

هكذا يجد الباحث في الاجتماع الإسلامي ما يحقق التعاون الاجتماعي والتكافل الإنساني من خلال النظم والعلاقات الاجتماعية في المفهوم الإسلامي. ولا ينسحب هذا على شعائر الإسلام الأساسية فحسب، وإنما يتناول أحكامه الأخرى، فقد جعل الإسلام كفارات الذنوب نوعاً من التعاون الاجتماعي، فمن أفطر في رمضان عليه عتق رقبة، أو صيام ستين يوماً أو إطعام ستين مسكيناً وعلى من حنث في يمينه عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

وهكذا تصبح كفارات الذنوب في المفهوم الاجتماعي للإسلام تكافلاً اجتماعياً وتضامناً إنسانياً، وكأن الذنب الذي يرتكب والتقصير في العبادة يعد في المفهوم الإسلامي عدواناً اجتماعياً لا يكفر إلا من خلال تعاون اجتماعي يسد النقص ويزيل الخلل، وقد اعتبر الرسول عليه الصلاة والسلام كل إحسان إلى الفقير مكفر للسيئات، قال عليه السلام "الصدقة تطفئ المعصية كما يطفئ الماء النار" وذلك لأن المعصية في نظر الإسلام اعتداء اجتماعي لا يزول أثره إلا بتعويض المجتمع بنوع من التكافل والتضامن .

(٧) الإفادة من الإطار النظري لعلم الاجتماع الإسلامي في مجال التطبيق الاجتماعي خاصة في معالجة الظواهر غير السوية في الإسلام كشرب الخمر أو الاتجار فيها أو التعامل بالربا وذلك عن طريق وضع برنامج إعلامي تدريجي لتغيير مثل تلك الظواهر اقتداء بأسلوب القرآن الكريم نفسه في أوامره بتغيير عادات العرب في الجاهلية، وحتى يكون في ذلك منهج يتبعه الدعاة أنفسهم في الدعوة إلى الله وهداية غير المسلمين إلى طريق الإسلام عملاً بقوله تعالى أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن.

وبهذا يهدف علم الاجتماع الإسلامي إلى أهداف نظرية تتعلق بتفسير وتحليل طبيعة النظم والظواهر والعلاقات الاجتماعية من مطلقها الإسلامي ، وبما ترمي إليه هذه الأهداف النظرية من أخرى تطبيقية للداعية الإسلامي ، وللواعظ والمرشد أهدافه في الاستفادة من النظرية في مجال تطبيقاتها الميدانية وبما يتعلق بنشر الدعوة الإسلامية بمقاومة البدع والخرافات التي تلصق بالإسلام .

(٨) تصدى علم الاجتماع الإسلامي للقضايا العديدة التي في مجال علم الاجتماع المعاصر من منطلقات مادية الحادية كالقضية القائلة بأن الدين من صنع المجتمع، أو أنه ظاهرة نشأت بنشأة المجتمعات دون تحديد ما لمفهوم الدين وطبيعته. الأمر الذي يوحى بانكار الرسالات السماوية برمتها، وللأنبياء والرسول أصحاب تلك الرسالات الهادية للبشر، كما يتصدى علم الاجتماع الإسلامي لدحض الاتجاه الماركسي في علم الاجتماع والذي يحيل الواقع الاجتماعي إلى المادية التاريخية. Historical materialism التي تعتبر علاقات الإنتاج وظواهر المجتمع ونظم الحياة ليست إلا نتاج العوامل الاقتصادية المادية وحدها.

بهذا لم يتحدث إلا عن العامل المادي وحده محركاً لكل أنواع العلاقات الاجتماعية منكرًا للأسس الدينية والأخلاقية والقيمية تماماً. الأمر الذي جعله يتعرض لنقد لاذع لا من المؤمنين بالديانات السماوية وحدهم بل ومن بعض النقاد الغربيين الذين اتهموا ماركس بالتحيز في تفكيره ووقوعه في المناداة بحتمية لا تقرها العلاقات العلية بين الظواهر، إذ كيف ينكر المنصفون أثر العوامل الدينية والأخلاقية وغير المادية بصفة عامة في تحريك العلاقات الاجتماعية بل والتطور التاريخي برمته عبر امتداد العصور الزمنية في حركة الحياة البشرية.

لهذا نرى أن من أهم أهداف علم الاجتماع الإسلامي تحليل ونقد مثل تلك النظريات التي لا تمت إلى المنهج العلمي بصلة تمهيداً لإقامة النظرية الإسلامية الاجتماعية الشاملة والتي تنطلق من الفكر الإسلامي نبعاً واتجاهاً وعرضاً وتحليلاً.

(٩) ومن أهداف علم الاجتماع الإسلامي إثراء البحوث الميدانية في المجتمعات الإسلامية المعاصرة وذلك من حيث عوامل التغيير الاجتماعي بها في حركتها أو ركودها ، تقدمها أو تخلفها ومدى استجابتها لتعاليم الإسلام أو بعدها عن تلك التعاليم ، دراسة التيارات الفكرية الدخيلة بها ومدى انتشارها و خطورة آثارها على المجتمع الإسلامي بعامة والشباب المسلم بخاصة وكيفية التصدي لها ومواجهتها بالمنهج الإسلامي القويم ، كذا دراسة موضوعات الملكية والأسرة والطلاق والزواج وعلاقة الإنتاج والتصنيع في ضوء الاتجاه الإسلامي دراسة عقلية منهجية، ودراسة رواسب العصور السابقة والاستعمار الدخيل بالأمم الإسلامية ، والعادات والتقاليد غير الإسلامية كالشعوزة والسحر والاعتقاد في الخرافات وانتشار البدع وطبيعتها ومدى محاربة الإسلام لها وذلك لتكون هذه الدراسات المنهجية الميدانية وسيلة للوصول إلى نتائج عامة تمهيداً لعملية التغيير نحو الأفضل وذلك باتباع تعاليم الإسلام السمحة الصالحة في تطبيقها كما ينبغي لكل زمان ومكان.. .

٢- موضوع علم الاجتماع الإسلامي ومجالاته .

إن علم الاجتماع الإسلامي له صفة العلم لا ينفصل عن علم الاجتماع العام ، وإنما يستفيد من معطياته التي تتصل بمناهج البحث وطبيعة الدراسات الميدانية وفي مجال النتائج التي وصل إليها من منطلق المقارنة في الفكر الإسلامي الشامل وبين النظريات التي تثار في علم الاجتماع العام شرقية كانت أم غربية من حيث العرض والتحليل والنقد والمقارنة.

وانطلاقاً من هذا المفهوم فإن موضوع الاجتماع الإسلامي لا يقتصر على معطياته ونظرياته الإسلامية التي تعالج كافة شئون المجتمع في مراحلها الأولى فحسب ، وإنما تنسحب على واقع المجتمع الإسلامي المعاصر ، وبهذا تتسع نظرة العلم الجديد لتشمل المجتمع الإسلامي في ماضيه وحاضره من حيث العوامل الكامنة والظاهرة التي أدت إلى تطوره أو ركوده، تقدمه أو تخلفه، اتباعه لتعاليم الإسلام في نقائها وصفاتها أم خلقه البدع والخرافات بهذه التعاليم، تنفيذه للشريعة الإسلامية كاملة أم انحرافه عنها، وذلك الوصول إلى النتائج والقواعد العامة التي تفصح عنها الدراسة الموضوعية في كافة المجتمعات الإسلامية ، ليتمكن الاستفادة بها وعلى أساسها في مجال الدعوة الإسلامية لا سيما في البلاد غير الإسلامية أو تلك التي بها أقليات إسلامية والتي بدأ ينتشر بها المد الإسلامي، في بعض الدول الأفريقية والآسيوية والأمريكية وغيرها من بلاد العالم العديدة التي بدأت تنصت لصوت الإسلام بمنطق الوعي الناضج والفكر السليم لا بمنطق التعصب الأعمى والجهل الفاضح بالتعاليم الإسلامية السمحة.

وعلى أية حال فإن علم الاجتماع الإسلامي يتناول بالدراسة والعرض والتحليل والتفسير عديداً من الموضوعات التي تدخل في منطقة نفوذه وأهمها :

(١) تناول المعطيات والقضايا الأساسية التي تعد مدخلاً للنظرية الاجتماعية الإسلامية :

على أن يكون هذا من خلال العرض والتحليل والتفسير السوسولوجي، حيث توضح الدراسة دور الدين الإسلامي باعتباره ظاهرة دينية فريدة امتازت بالحراك الدينامي ولها دورها القيادي في المجتمع، على أن يحاول علم الاجتماع الإسلامي تطويع المدخل السوسولوجي لكشف المقومات الأساسية التي أرست بها الدعوة الإسلامية بناء المجتمع، والأسلوب الذي جاء به الإسلام لترشيد حياة الأفراد ووضع منهج سعادتهم في الدنيا والآخرة. وما قرره من مفاهيم العدالة الاجتماعية والتضامن الاجتماعي والإخاء والمساواة والقضاء على الظلم الاجتماعي ، على أن يكون تناول الدراسة في إطار موضوع التغيير والتغيير، على أساس أن المجتمع الإنساني في القرآن والحديث مجتمع متغير والأمثلة كثيرة على تبدل المجتمعات من حال إلى حال واقتتران هذا بالدعوة إلى التفكير والاعتبار والتأمل.

فإذا أشار القرآن إلى أن الظلم والبطر والترف سبب هلاك الأمم لنتحقق العظة والعبرة، فإن على الباحث أن يفتش فيما تحمل كلمة الظلم من أنواع والإسراف الواردة في آيات كثيرة على أساس أنه من أسباب تبدد النعم، وتحول الأمم وتغيير المجتمعات، وبهذا يكون التفسير لآيات القرآن الكريم شاملاً الزمان والمكان.(إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم).

(٢) يركز العلم الجديد على دراسة البناء الاجتماعي الإسلامي من حيث ارتباط نظمه ووظائفه البنائية الثقافية ببعضها البعض في سبق بنائي متكامل بمعنى أن تدرس الظواهر والنظم الاجتماعية الإسلامية من خلال بنائها الاجتماعي دراسة وصفية تحليلية وظيفية ترتبط ببعضها البعض ويفسر بعضها الآخر في نسق متكامل، بحيث لا يمكن دراسة نظام ما بعيداً عن النظم الاجتماعية الأخرى.

فالنظام السياسي الإسلامي يرتبط بالنظام الاقتصادي الإسلامي على أساس أن كلا من النظامين يرتبطان بالشرعية الإسلامية ويستمدان منها مقومات كل دعائمه الأساسية ، كما أن الحاكم السياسي في الإسلام والياً كان أم خليفة أم ملكاً أم رئيساً مسئول عن النظام الاقتصادي وبيت المال وجباية الأموال والعدل في التوزيع الاقتصادي وتحصيل الزكاة وتوفير سبل الحياة وكسب العيش وغير ذلك من الأمور الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

كما لا يمكن فهم النظام الأسري في الإسلام بعيداً عن نظم القرابة والمحارم واقتصاديات البيت المسلم سواء في إقامته وإعداده وتأنيته والمهر وتربية الأبناء وحضانتهم ونظام المواريث والقضاء ، الأمر الذي يوجب دراسة النظم الإسلامية دراسة بنائية وظيفية متكاملة في ارتباط بعضها ببعض الآخر.

(٣) إذا كان من أهداف علم الاجتماع الإسلامي إبراز الدور الطبيعي المنهجي للرواد الأوائل من العلماء المسلمين الذين ركزوا اهتماماتهم على دراسة الاتجاهات والنظم الاجتماعية من منطلق موضوعي بعيداً عن الأفكار "الميتافيزيقية" فإن ذلك يعتبر موضوعاً ومجالاً من مجالات علم

الاجتماع الإسلامي من حيث تركيز العلم على الدور الذي شغله كل من هؤلاء الرواد في تاريخ الفكر الاجتماعي الإسلامي والحصيلة التي توج بها كل منهم إنتاجه في هذا المضمار على اعتبار أن هؤلاء كانوا نقطة الانطلاق في نشأة الفكر المنهجي الاجتماعي الإسلامي.

ومن هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر في العلوم الإنسانية ابن خلدون والمسعودي والإدريسي وابن بطوطة والبيروني وابن مسكويه وغيرهم ، إذ كانت لهؤلاء أفكارهم وآراؤهم الاجتماعية المستقاة والمتأثرة بالفكر الإسلامي من ناحية. ولأنهم قاموا بأبحاثهم العلمية الأصيلة تلك مدفوعين بالرغبة الأكيدة في طلب العلم والسعي إليه والجد فيه امتثالاً لما أمر به القرآن الكريم والسنة الشريفة . من ناحية أخرى، وبذلك اتصفت أبحاثهم بالأصالة العلمية مما دعا علماء الغرب لجعلها من المصادر الأساسية التي رجعوا إليها واستمدوا منها بعض أفكارهم .

(٤) دراسة علم الاجتماع الإسلامي للطرق الصوفية التي انتشرت في معظم أنحاء المجتمع الإسلامي دراسة منهجية علمية، لا من حيث تقويم هذه الطرق وهل هي من الإسلام أم أنها بعيدة عنه من حيث مظاهرها وطقوسها وما يسودها من بدع لا تمت إلى الإسلام في صفاته ونقائه وسماحته بصورة ما ، فهذا موضوع يتحدث فيه علماء المسلمين أنفسهم ويصدرون فيه آراءهم المستقاة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. وإن كان على الباحث أن يستعرض آراء المتخصصين في هذا الصدد لإجلاء الحقيقة.

أما علم الاجتماع الإسلامي فإنه يتناول دراسة الطرق الصوفية دراسة سوسيولوجية من حيث ظواهرها الاجتماعية والأثر المتبادل بينها وبين الثقافة العامة في مجتمع ما أي بين التجربة الصوفية وما ينتشر

داخلها من آراء واتجاهات وسمات وأنماط سلوكية وأفكار وعلاقة تلك بحضارة العصر نفسه .

(٥) الاهتمام بدراسة الأقليات الإسلامية أينما وجدت دراسة منهجية سوسولوجية، فإنه لما كان المسلمون أمة واحدة (وأن هذه امتك أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون) (سورة الأنبياء الآية (٩٣) وأنه مهما تعددت جماعاتهم وأفرادهم وشعوبهم فإنهم يجتمعون على عبادة رب واحد ويدينون برسالة رسول واحد تجمعهم وحدة الفعل والترك فيما يتصل بخير أنفسهم وخير جماعتهم من بعضهم أولياء بعض .

انطلاقاً من ذلك كان على علم الاجتماع الإسلامي الاهتمام بدراسة الأقليات الإسلامية أينما وجدت من حيث تعداد سكانها ، وقوة العلاقات الاجتماعية فيما بينها وبين المجتمعات التي تعيشها، والمشاكل الاجتماعية والثقافية التي تتعرض لها، وعلى الباحثين الاجتماعيين أن يتناولوا بالدراسة والتحليل والتفصيل سمات العقيدة الإسلامية التي يدينون بها من حيث شعائرها وعباداتها وكيفية مباشرتها حتى تكون نتائج الدراسة بين يدي الدعاة المسلمين لتقرير مدى نقائها أو انحرافها لتقديم العون المادي لمثل تلك الأقليات تبصيراً لهم بأسس الدين القويم وعوناً على نشر الدعوة الإسلامية وتأكيداً لدين الله في الأرض وهو الذي يهدي للتي هي أقوم .

(٦) على علم الاجتماع الإسلامي دراسة الظواهر الثقافية في المجتمع الإسلامي والتي تباشر باسم الإسلام كالاحتفال بالموالد والاعتقاد في الأولياء وزيارة الأضرحة، وتقديم النذور وإقامة الزار، والاعتقاد في العين الحاسدة والسحر، إلى غير ذلك من الأنماط الثقافية التي تنتشر في بعض المجتمعات الإسلامية على ألا يكتفى في مثل هذه الدراسات بمجرد الوصف والعرض والتحليل فحسب، بل على الباحثين الاهتمام بالجانب

التاريخي للظاهرة في تتبعها من حيث البداية والمصدر والتطور والانتشار والازدهار والأسباب التي أدت إليها سياسية كانت أم اجتماعية أو اقتصادية لتكتمل الصورة ولتكون لدى الدعاة عند العمل على تصحيح هذه المفاهيم والعودة بها إلى العقيدة الإسلامية الراسخة النقية ..

من خلال العرض السابق لمفهوم علم الاجتماع الإسلامي وأهدافه وموضوعاته التي تلتقي جميعها عند دراسة النظم والظواهر الاجتماعية والإسلامية في المجتمعات والجماعات الإسلامية دراسة بنائية وظيفية متكاملة ، يتضح أن علم الاجتماع الإسلامي يمكن أن يتناول مجالات عديدة من القضايا المتسقة فيما بينها بحيث تمكن التحدث عن ميادين متعددة لعلم الاجتماع الاسلامي :

٣- مجالات " ميادين " علم الاجتماع الاسلامي :

نذكر منها :

(١) علم الاجتماع العائلي الإسلامي :

وتدور موضوعاته حول البناء الأسري في الإسلام من حيث نظرة الإسلام إلى العائلة وتكوينها وطبيعة تشريع الزواج وأهميته والحقوق والواجبات المترتبة عليه لدى كل من الزوجين والطبقات التي يحرم بينها الزواج والقيود التي ترجع إلى المصاهرة أو الرضاع، وتعدد الزوجات والقيود التي تحدد ذلك وطريقة ملك اليمين وموقف الإسلام من الرق. وموقف التشريع الإسلامي من التوتر العائلي والطلاق في الإسلام وحكمة إباحته وقيوده والدعالم التي يقوم عليها نظام الأسرة في الإسلام، وتربية الأبناء، وما لهم من حقوق وعليهم من واجبات. على أن تعالج تلك الدراسة من خلال المنهج المقارن الذي يتناول سوسيولوجية العائلة فيه، ومدى ما وضعه الإسلام من قيود وضوابط عديدة تحقق للأسرة الاستقرار الشامل باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع.

(٢) علم الاجتماع الحربي الإسلامي أو علم اجتماع الجهاد:

ويتناول موضوعه الجهاد في الإسلام ، كما يشمل الموضوع دراسة المغزى الاجتماعي لغزوات الرسول عليه الصلاة والسلام، وسبب انتصار المسلمين الأولين الذين سعوا إلى الحرب ابتغاء إحدى الحسنين النصر أو الشهادة.

كما يشتمل الموضوع على نظرة مقارنة بين طبيعة الجهاد في الإسلام وظاهرة الحرب كظاهرة اجتماعية كامنة في طبيعة المجتمع الإنساني لها دوافعها العميقة التي لا تتعدى أن تكون أسباباً وعوامل اجتماعية ما يجعل من الجيش قوة اجتماعية يمكن استغلالها في تدعيم البناء الاجتماعي والدفاع عنه لا سيما أننا إذا رجعنا إلى أغوار التاريخ أدركنا أن التاريخ ذاته لم يكن إلا صراعا بين قوى الخير وقوى الشر.

ولم يرسل الأنبياء والرسول إلا للتغلب على قوى الشر السائدة في مجتمعاتهم، ولم تكن غزوات الرسول عليه الصلاة والسلام إلا صراعا بين الهدى والضلال، بين الوحدانية وعبادة الأوثان على أن تشمل الدراسة إطارا للمقارنة بين الجهاد في الإسلام والحرب في الديانات والمجتمعات الأخرى وما ترتب ويترتب على كل منها من نتائج و آثار اجتماعية.

(٢) علم الاجتماع القضائي :

إذا كان علم الاجتماع القانوني هو العلم الذي يختص بدراسة النظم والتشريعات القانونية في تأثرها بالعرف والتقاليد والمعتقدات في مكان وزمان معينين دراسة وصفية تحليلية تقديرية تعبر عما هو كائن للوصول إلى التعميمات أو القوانين العامة التي تفسر طبيعة هذه الظواهر، فإن علم الاجتماع القضائي هو فرع من فروع علم الاجتماع الإسلامي يدرس هذه النظم والتشريعات القانونية في الإسلام والتي تعرف باسم النظم القضائية، فالإسلام ينظر إليها من حيث كونها قضاء بما حكم وشرع الله سبحانه وتعالى، وهنا يظهر الفرق بين القانون المدني والقضاء الإسلامي من حيث الأساس ، فالقانون المدني أساسه اجتهاد البشر، أما القضاء فتتفقد ما أمر الله تعالى وشرع في كتابه العزيز، وما حوته السنة والشريعة من تحديد للمسئولية والجزاء والجريمة والعقاب والعدالة والواجب.

وعلم الاجتماع القضائي حين يتعرض لشرح موضوعاته محلاً المفاهيم السابقة الذكر في الإسلام فإنما يتعرض لها من خلال كونها ظواهر ونظماً إسلامية تعبر عما هو كائن في المجتمع الإسلامي ثم إن العلم يتناولها من خلال المقارنة بينها في الإسلام وبين النظم الوضعية الأخرى، فمثلاً: إذا عرف علماء الاجتماع الجريمة ، بأنها الانحراف عن المعايير الجماعية التي تتصف بقدر كبير من الجبرية والعمومية والنوعية، إذا كان هذا هو مفهوم الجريمة عند علماء الاجتماع ، فإن الجريمة في الشريعة الإسلامية هي محظور بالشرع زجر الله عنها بحد أو تعزير" .

وتعتبر الجريمة في الإسلام هكذا إذا كان هناك اعتداء على المصالح المقررة أو ما يسمى لدى الفقهاء بالمصالح المرسله والتي تعود إلى مصالح حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال على أساس أنها الأمور الأساسية التي لا تتوافر الحياة الإنسانية بدونها .

الفصل الرابع

النظام الاقتصادي في الإسلام

الدين والنظام الاقتصادي :

تتركز معالجة ذلك الموضوع بإلقاء الضوء على الدين كعنصر نشط ومشارك في التكوين الاقتصادي وكذلك تأثيره على العلاقات الاقتصادية في المجتمع .

فالمنظمات الدينية مثلاً نجدها تمارس العديد من الأنشطة الغير دينية فهي إذن تحقق دخولاً من مجالات أخرى ولكنها ترتبط بالدين والأغراض الدينية التي تأسست من أجلها.

وسوف نتناول هنا العلاقة بين الدين الإسلامي خصيصاً والنظام الاقتصادي فيما يلي:

(أ) الإسلام والنظام الاقتصادي :

من الجوانب الأساسية التي يقوم عليها النظام الإسلامي ، الجانب الاقتصادي أو النظام الاقتصادي ، وكان على الإسلام أن ينظم هذا النظام بالقيم الإسلامية الشمولية من ناحية والقيم الاقتصادية المحددة للنشاط الإسلامي بحيث لا يترك هذا النظام تتجاذبه أهواء الفرد أو طغيان المجتمع، وقبل أن نعرض للمبادئ التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في المجتمع الإسلامي نشير إلى:

١- إن النظم الإسلامية التي بنى عليها النظام الاقتصادي تعترف منذ البداية بأن الفرد هو اللبنة الأولى التي يتكون منها المجتمع الإسلامي .

٢- أن الإنسان مكون من جسم ونفس ولهذا وجد التوازن بين القيم المتصلة بغرائز الإنسان والقيم المتصلة بروحه بدون إسراف أو تطرف في أي منهما.

٣- أن الإسلام طالب المسلم بأن يتمتع بهذه الحياة طالما كانت تليق بالطريق الحلال " قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصةً يوم القيامة كذلك نَفَصَلُ الآيات لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ " (سورة الأعراف الآية ٣٢).

٤- إن الله سخر ما في الكون من حيوان وجماد ونبات، فيقول تعالى : والأنعام خلقها لكم فيها دفاء ومنافع ومنها تأكلون، ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون، وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤف رحيم، والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون" (سورة النحل الآيات (٥-٨))

كذلك يقول تعالى: "وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخو فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون" (سورة النحل الآية ١٤).

٥ - أن من مهمة المجتمع الإسلامي أن يعد الإنسان بالوسائل الاقتصادية الضرورية لاستمرار الحياة، فكما يقول الرسول الكريم: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته سواء الإمام أو الزوج أو الزوجة أو العبد ويعضد بالمسئولية هنا المسئولين في تنظيم أمور المجتمع بطريقة تتيح لكل فرد فيه أن يتمتع بالحياة أو الجانب المعاشي منها.

على أية حال قدم لنا الإسلام نظرة شمولية اقتصادية تتسم بالعدالة الاجتماعية من ناحية والتكافل الاجتماعي من ناحية أخرى، فإن كان الإسلام قد حث الإنسان على العمل باعتباره الطريق الوحيد لتملك المال، إلا أن الإسلام قد جعل المال مال الله والإنسان خليفة الله في هذا المال، كذلك وإن كان حق التملك للفرد مباحاً إلا أنه جعل للملكية وظيفة في المجتمع، ثم عمل كذلك على تحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع، فينادي بعدم تكديس الثروات في يد قلة دون الأخرى، كذلك وازن بين حق الفرد وحق المجتمع، فلا يطغى أحدهما على الآخر وسوف نعرضها في ثلاث نقاط رئيسية وهي :

مفهوم الإسلام للعمل والكسب، ومفهوم الإسلام للمال والملكية، وأخيراً خصائص الاقتصاد الإسلامي ..

١ - مفهوم الإسلام للعمل والكسب :

حث الإسلام على العمل مادي كان أو معنوي، أو مؤلف بينهما شريطة أن يكون نافعاً للناس في الدنيا أو الآخرة، فالعمل الذي يؤمن حاجات الإنسان سواء له أو للجماعة يعتبر عملاً إسلامياً.

وإذا بحثنا عن مفهوم العمل في الإسلام وجدناه يشمل العمل اليدوي والفني والعقلي فأحياء الأرض والزراعة والتجارة والصناعة والعمل الفكري كلها مجالات للعمل حث عليها الإسلام، ويقول تعالى "فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله كذلك يقول تعالى: "هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور . ويقول تعالى أيضا: "وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا.

والإسلام في دعوته إلى العمل لا يدعو إلى أى عمل كان وبأى شكل وإنما يدعو إلى العمل المتقن فإذا ما بحثنا عن هذا الإتقان في الإسلام وجدنا أن الله تعالى ينسب هذه الصفة إلى نفسه حين يبين في القرآن أن هذا الكون المعقد المنظم معاً إنما هو من صنع الله الذى أتقن كل شئ . (الآية ٨٨ سورة النحل) وحين يبين جزاء مثل هذا الإتقان فى قوله (إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً) الآية ٣٠ سورة الكهف ، وفي هذا المقام يعلن الرسول عليه الصلاة والسلام (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) وأن (أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل) .

فالإسلام ليس مجرد إقامة شعائر وإنما هو عبادة وعمل في نفس الوقت بل إن العمل ذاته عبادة، وفي هذا المعنى يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل الصائم النهار" .

وإذا نظرنا إلى مفهوم العمل في الإسلام وجدنا أن الإسلام عظم العمل اليدوي، فيقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده .

ومن ناحية أخرى تلاحظ أن الإسلام حث على العمل وترك الكسل والخمول، فيقول الحق: "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون . كذلك يبين الله تبارك وتعالى أن الناس تتفاوت درجاتهم بحسب أعمالهم: "ولكل درجاتٌ مما عملوا وليوقَّبهم أعمالهم وهم لا يظلمون" (سورة الأحقاف الآية ١٩) ، كذلك يقول تعالى : "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (سورة الزلزلة الآية

٨). كذلك روي عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه : "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل".

وقوله صلى الله عليه وسلم " ما من مسلم غرس غرساً فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له به صدقة".

كذلك طالب الإسلام المسلم أن يسهم في عمار هذا الكون وعليه كذلك أن يعمل طلباً لرزق الله تعالى، لينفق على نفسه وأهله ومن يكلف بالإنفاق عليهم. ولقد ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام عندما مر عليه رجل فرأى الصحابة الكرام من قوته وجلده ونشاطه فقالوا لو كان هذا في سبيل الله ؟ فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان.

والإسلام بهذا يقضي على مشكلة التسول ويحلها حلاً عملياً ، فقال عليه الصلاة والسلام من فتح على نفسه باباً من التسول فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر". وقال : "اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ، كذلك فإن الإسلام طالب المسلم القادر على العمل ألا يلجأ إلى سؤال الناس ما دام أمامه فرصة للكسب الحلال مهما صغر عمله في أعين الناس، فيقول الرسول الكريم.. وأن يغدو أحدكم، فيحتطب على ظهره، فيتصدق منه، ويستغني به عن الناس، خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ، أما الذين يباح لهم السؤال فيجدهم الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث يقول: "المسألة لا تحل إلا لثلاثة لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفضع، أو لذي دم موجه " ، وهؤلاء المحتاجون يجدون من الزكاة والصدقات ومن بيت المال ما يغنيهم عن المسألة.

أما عن حقوق العاملين، وواجباتهم فإن الإسلام جعل الحق للعامل أن يختار العمل الذي يتلاءم مع قدراته ومهاراته ورغباته ما دام عملاً مشروعاً نافعاً ولقد بين الله سبحانه وتعالى أنه قد فاوت بين خلقه فيما أعطاهم من الأموال والأرزاق والعقول فقال تعالى: "نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات" (سورة الزخرف الآية (٣٢)).

ومع أن الأصل في الإسلام حرية اختيار العامل عمله، إلا أن الأعمال التي يحتاج إليها المجتمع المسلم قد تصبح فرض عليه، فهناك الكثير من المهن التي لا تتم مصلحة الناس إلا بها ولهذا فإن مهمة الدولة رعايتها. ومن ناحية أخرى نجد أن من حق العاملين ألا يكلفوا فوق طاقتهم، وهذا مبدأ عام يقرره القرآن الكريم حيث يقول تعالى: "لا يُكَلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَهَا" كذلك: "ربنا لا تُحْمَلْنَا ما لا طاقة لنا به" (سورة البقرة الآية (٢٨٦)).

أيضاً طالب الإسلام بتعجيل دفع الأجر وعدم نقصانه عن القيام بالحاجات الضرورية. فيقول الرسول الكريم اعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه".

ولقد أمر الإسلام بعدم إنقاص أجر العامل طالما بذل الجهد المطلوب فيقول الرسول: "ومن ولي لنا عملاً وليس له منزل، فليتخذ منزلاً، أو ليست له زوجة فيتزوج، أو ليس له خادم فليتخذ خادماً، أو ليس له دابة فليتخذ دابة وكل ذلك من بيت مال المسلمين.

وإن كانت هذه هي الحقوق التي كفلها الإسلام للعاملين، فإن هناك واجبات من أهمها إتقان العمل "يحب الله العامل إذا عمل عملاً أن يتقنه". كذلك طالب الإسلام بأن يكون الكسب من الكسب المشروع، ولهذا حرم الإسلام السرقة والنصب والنهب، كما حرم أخذ المال لقاء عمل محرم مثل البغاء والرشوة. كذلك حرم الإسلام الربا وأحل البيع، لأن البيع يتم به تبادل المنافع والوصول إلى ما في أيدي الآخرين بطرق مشروعة. ولقد سئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن أفضل الكسب فقال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور". ومن ناحية أخرى فإن تحريم الربا لما فيها من استغلال للفقير، ولهذا يقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فآذنوا بحرب من الله ورسوله" (سورة البقرة الآيتان (٢٧٨)، (٢٧٩)).

نخلص مما سبق بأن أهم خصائص مفهوم الإسلام للعمل تنحصر في الآتي:

١- أن العمل قيمة وواجب على كل مسلم، وحق لكل قادر، ويتعين على الدولة أن تكفل هذا الحق للجميع.

٢- يجب أن يكون العمل مشروعاً وأجازه الإسلام ويحقق مصلحة المجتمع .

٣- أن الأصل هو تساوي البشر من حيث كونهم بشراً لهم كرامتهم ولا يغير هذا الأصل اختلاف مواقع العمل لكل منهم، بل الجميع متساوين في نظر الإسلام، لا فرق بين من يقوم بالأعمال اليدوية أو من يقوم بالأعمال الفكرية، فالجميع سواء أمام شريعة الله .

٤- أن التفاوت في الأرباح والمكاسب المالية حق من الأمور الطبيعية المسلم بها نتيجة لتفاوت قدرات الناس، ولا يعني هذا أي نوع من الطبقية في المجتمع الإسلامي، لأن نظرة الإسلام للمجتمع تقوم على التعاون والتكافل.

٥- على المجتمع أن يولي وظائفه للأكفاء الصالحين.

- أن العمل يجب إلا يشغل صاحبه عن القيام بواجباته نحو الله "رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة".

ب مفهوم الإسلام للمال والملكية :

ويتضمن : استخلاف الإنسان في مال الله ، منع الاستئثار بالثروة ، أخلاقيات المال

نتناول تلك النقاط بالشرح كما يلي :

١- استخلاف الإنسان في مال الله:

المال في الإسلام ضرورة من ضروريات الحياة التي لا غنى للإنسان عنها. ويرى الإسلام أن المال وسيلة وليس غاية في حد ذاتها لأنه خلق لمصلحة الإنسان وقياماً لحياته ومعاشه، فالمال ليس هدفاً للحياة، ولا ينبغي أن يشغل الإنسان عن عبادة ربه أو يشغله عن دينه ، كذلك فإن الإسلام لا يجعل المال أساساً لتقييم الناس ، وإنما يجعل التقوى أساساً للتفاعل بينهم.

وطالما أن الله خالق كل شيء فإن المال وكل الممتلكات هي مال ومملك الله وأن الإنسان مستخلف فيه من قبل الله سبحانه وتعالى فيقول تعالى: "ولله ملك السموات والأرض وما بينهما ويخلق ما يشاء" (سورة

المائدة الآية (١٧) . كذلك: الله ملك السموات والأرض وما فيهن " (سورة المائدة الآية ١٢٠) وعن استخلاف الإنسان لله في الأرض يقول تبارك وتعالى: "أمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه (سورة الحديد الآية (٧) . فالمال إذن كسائر الممتلكات ملك للخالق الرازق، وطالب القرآن المسلم بالإنفاق مما جعلنا مستخلفين فيه، كما قال تعالى: "وآتوهم من مال الله الذي أتاكم (سورة النور الآية ٣٣) .

ويلاحظ أن القرآن قد قرن الإنفاق بالتذكير، دائماً على أن المال مال الله وإن الإنفاق من رزق الله سبحانه وتعالى.

وبعد أن أكد الإسلام على حقيقة ملكية الله للمال، فقد أعطى الإسلام للفرد الحق في التملك المشروع، بمعنى أن للفرد حق في الانتفاع والتصرف باعتباره مستخلفاً في هذا المال ينفق ويتصرف في الحدود التي شرعها صاحب المال - أي الله.

ويعترف النظام الإسلامي بالملكية الفردية والتفاوت فيها والاعتراف بهذا الحق يساير الطبيعة البشرية حيث إن الناس بحكم خلقهم متفاوتون في القدرات العقلية والجسمية وفي قدر الجهد المبذول في سبيل العمل ، فمن الطبيعي إذن أن يتفاوتوا في نتائج عملهم وفي ثرواتهم . وحين قرر الإسلام حق الملكية الفردية قيدها بمبادئ والتزامات ولهذا فإن الإسلام قد شرع وحدد الطرق المشروعة للتملك والكسب للاستثمار، كما بين حدود الإنفاق، وإذا خالف المسلم هذه القواعد والتشريعات فإنه يعتبر بذلك مخالفاً لمالك المال وخارجاً عن أصول الاستخلاف.

ومن أهم هذه المبادئ :

١] الانتفاع بالتمتلكات إنتاجا واستثمارا وإلا لاحق لمالكها فيها وخاصة الأرض ويظهر هذا المعنى في الحديث لا حق محتجز بعد ثلاث سنين (وهذا ما طبقه الخليفة عمر عندما إستعاد أرض بلال بن حارث لأنه لم يستغلها ولم يستثمرها .

٢) الاستخدام النافع لهذه الملكية الخاصة بما يناسب حاجات المجتمع .

٣) الحيازة المشروعة لأن الإسلام حرم الوسائل غير المشروعة لكسب الملكية .

٤) أن للجماعة الحق في تنظيم طريقة الانتفاع بالمال، إذ أن المال وإن كان لله، إلا أنه جعله لمنفعة الجماعة، والقاعدة في الإسلام كل ما ينسب من الحقوق لله، إنما هو لمنفعة الجماعة وهي التي تشرف عليه دون الأفراد.

٥] أن للجماعة الحق عن طريق ممثليها في رفع يد أي مالك للمال للمنفعة العامة وذلك إذا اقتضت مصلحة عامة بشرط أن يعوض عن ملكية المنفعة تعويضا مناسباً، كما لا يحل أخذه بالباطل . يقول تعالى: "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل (سورة البقرة الآية ١٨٨) .

٦) أن الإسلام وإن أباح للفرد حق التملك، إلا أنه يجيز للجماعة بواسطة ممثليها باعتبارها القائمة على حقوق الله أن تنظم حق الانتفاع وأن تحدد ما يملكه الشخص من مال أو أرض زراعية أو ملكية أراضي بناء أو خلافه.

ومن ناحية أخرى فإن الإسلام وإن قرر حق الجماعة في التدخل في حق الانتفاع، إلا أنه أكد أن حق ملكية الانتفاع المخصصة لا تمس إلا من جهة تنظيم حق ملكية الانتفاع فقط وليس لها أن تحرم ملكية الانتفاع التي جعلها الله للأفراد. كذلك أعطى الإسلام الحق للفرد في التصرف في ملكيته بالبيع أو الرهن . أو الوصية وغيرها من التصرفات الشرعية أو الانتقال لورثته بعد وفاته. فالأصل في الملكية انتفاع الأفراد بها فإن عطل المنتفع المال فلم ينتفع به فقد عطل انتفاع الجماعة، ومن هنا كان للجماعة أن ترفع يده عنه بشرط أن تعوضه بما يقابل قيمته.

ومن ناحية ثالثة نجد الإسلام وإن كان قد أعطى الفرد حق الانتفاع بالمال في الحدود التي شرعها الله، فإن الإسلام أكد على أن للغير حقوقاً في هذا المال فرضها الله عز وجل كالزكاة أو يحث عليها كصدقة التطوع وليس للفرد باعتباره مستخلفاً إلا أن ينفذ أوامر الله ويسعى لإرضائه.

٢- منع الاستئثار بالثروة :

كذلك نجد أن من مبادئ الإسلام أن ينهى من استئثار مجموعة من البشر في مال الله دون غيرهم، ولهذا شرع الإسلام العديد من التشريعات التي نلخصها في التالي:

أ- قرر الإسلام أن الناس شركاء في الماء والكأ والنار فهذه الأشياء ضرورية للغاية ولا يستغني عنها أحد ولهذا لا يستأثر بها أحد ويمكن أن

يقاس عليها غيرها فالضروريات قد تختلف من عصر إلى عصر ومن بيئة لأخرى.

ب - فرض الإسلام الزكاة عن المال الذي يملكه المسلم والزكاة تعني نقل ملكية جزء من مال الأغنياء لملاك جدد وهم الفقراء والمحتاجون وبذلك يقل غنى الأغنياء بقدر ما يقل فقر الفقراء وحاجة المحتاجين، ويقول تعالى: "وفي أموالهم حق للسائل والمحروم" (سورة الذاريات الآية (١٩)) . فالزكاة إذن حق معلوم فرضه الله على مالك المال ولا يحل لصاحب مال أن يتصرف في زكاته إلا بما شرعه الله له ولا يملك أحد أن يمتنع عن دفع الزكاة متى وجبت عليه.

كذلك حث الإسلام على الانفاق فيقول الله تعالى : "قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة وينفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية" (سورة إبراهيم الآية (٣١)) كذلك قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم" (سورة البقرة الآية ٢٥٤) وقد حدد القرآن لمن تعطى الزكاة: "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم (سورة التوبة الآية ٦٠) .

ج - كذلك حدد الإسلام قانوناً للميراث يوزع الثروة توزيعاً عادلاً على أساس صلة القرى وصلة الزوجين والقرابة تشمل الأبناء والبنات والآباء والأمهات والأخوة والأخوات يستوي في ذلك الصغير والكبير.

والمقاعدة العامة عند اشتراك الذكور والإناث في التركة أن يكون للذكر مثل حظ الأنثيين وذلك لما يتحمله الذكر من أعباء مالية وأن الذكور هم وحدهم المكلفون بالإنفاق. والزوجان يرث كل منهما الآخر، غير أن نصيب الزوج ضعف نصيب الزوجة فالميراث حق إعادة توزيع للثروة

من جديد بطريقة إلهية عادلة، ولا شك أن هذا يؤدي إلى منع الاستئثار بالثروة.

د - من ناحية أخرى نجد أن الإسلام قد نهى عن الاحتكار والربا منعا لاستغلال الفقراء، فلا استغلال لحاجة المحتاجين ولا احتكار في أي سلعة ضرورية .

ولا شك أن منهج الإسلام في تحريم الاحتكار يساعد على منع الاستئثار بالثروة ومخالفة شرع الله. أما الربا فإنه يعني زيادة ثروة الربا على حساب حاجة المضطر واستغلال الفقير والمسكين ، فتحريم الربا يجمع بلا شك زيادة ثروة المرابين.

هـ - ولقد نهى الإسلام عن الاكتناز لكي يدور المال في المعاملات فالمال له وظيفة ودور أساسي في الحياة الاجتماعية ، وأن احتفاظ أشخاص بثروات يكثرونها حرمان للمجتمع من هذا المال غير المتداول، وذلك لأن المال مال الله يجب أن يستفيد منه خلق الله، فليس لأحد الحق في تعطيل المال أو منع الاستفادة منه والاستئثار به، يقول تعالى: "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون (سورة التوبة الآيات (٣٤ ، ٣٥)

٣- أخلاقيات المال:

فبعد أن أكد الإسلام على أن المال مال الله وأن الإنسان مستخلف فيه تجد الإسلام يدعو إلى الإنفاق في الخير ويحارب الشح وبذلك يحرر الإنسان من عبوديته للمال، وهناك الكثير من الآيات تدعو إلا الإنفاق

والترغيب فيه وبذلك تحرر الإنسان من العبودية للمال وتكون عبوديته خالصة لله .

فالإسلام بين بأن في النفس نوعا من الشح والبخل وأحضرت الأنفس الشح(سورة النساء الآية (١٢٨) ، كذلك جعل الإسلام ارتباطا بين الشح وعدم الإيمان: أشحة على الخير أولئك لم يؤمنوا (سورة الأحزاب الآية ١٩) .

كذلك أشار القرآن إلى البخل في يضع آيات وبين سوء العاقبة حيث يقول تبارك وتعالى: "ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة والله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير (سورة آل عمران الآية ١٨٠) . وأخيرا يقول تعالى: "ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (سورة الحشر الآية (٩) ..

ج - خصائص الاقتصاد الإسلامي :

بعد أن استعرضنا المبادئ التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام سوف نحاول هنا أن نقارن بين النظام الاقتصادي الإسلامي وعدد من النظم الوضعية الأخرى حتى يمكننا أن نخلص بخصائص الاقتصاد الإسلامي.

فالمعروف أن الذي يسيطر على العالم نظامان اقتصاديان أحدهما النظام الرأسمالي والآخر النظام الشيوعي. وباختصار فإن الاقتصاد الرأسمالي يتجه نحو إعطاء الفرد الحرية الكاملة بغض النظر عن

الأضرار التي يمكن أن تنجم عن هذه الحرية غير المقيدة، ولذلك فإن النظام الرأسمالي يعطي الفرد الحق في التملك بغير حدود، كما أن للفرد الحق في أي نشاط اقتصادي. فالإنسان في المجتمعات الغربية يستطيع أن يقوم بأي نشاط طالما يدر عليه أكبر قدر من الربح وله أن يشتري ما يشاء من السلع والخدمات فلا قيود على استهلاكه أو ادخاره أو استثماره. وتحدد الأسعار في النظام الرأسمالي حسب العرض والطلب ولذلك يظهر الاحتكار الذي قد يؤدي إلى رفع الأسعار والتنافس الذي يؤدي إلى اعتدالها أو قد يؤدي إلى انخفاضها لدرجة تلحق الضرر بصغار أصحاب رؤوس الأموال. وقد يكون لحرية الأفراد بعض المزايا، إلا أن النظام الرأسمالي يعمل أساسا على تحقيق أكبر قدر من الربح ولهذا يعمل على استغلال العامل، ولهذا نسمع عن الكثير من تعطيل مئات الآلاف من العمال.

ولا شك أن هذا يؤدي حتما إلى شعور العداوة والحقد بين العاجزين والضعفاء وذوي الحاجة الذين لا يجدون من يساعدهم بعد بطالتهم وتشردهم.

أما النظام الآخر وهو النظام الشيوعي فإنه يقوم أساسا على نقيض النظام السابق في منع الحرية الفردية وتركيز الملكية والنشاط الاقتصادي في يد الدولة فعوامل الإنتاج تخضع كلها للدولة ، فالدولة هي التي تملك وهي التي تنظم، والفرد هو جزء من آلة يتحرك بتحرك الآلة دون أن يكون له أدنى اختيار أو شعور بالحرية في العمل .

نخلص من كل ما سبق بأن هناك خصائص يتميز بها الاقتصاد الإسلامي يمكن إيجازها في التالي :

١- النظام الاقتصادي الإسلامي نظام قائم على القيم التي حددها الله في الكتاب والسنة ويسمح للمجتمع بالاجتهاد في ضوئها .

ب يوفق النظام الاقتصادي الإسلامي بين النزعة الفردية والجماعية لدى الإنسان ويراعي المصلحتين معا ويوفق بينهما كلما أمكن ذلك، فإذا لم يتم التوفيق يضحى بمصلحة الفرد في سبيل مصلحة الجماعة على ألا يقع ظلم على الفرد .

ح - الملكية في النظام الاقتصادي الإسلامي مصونة ومباحة إلى غير حد ، إلا إذا اقتضت مصلحة عامة لتحديدها، فهناك أشياء لا يجوز الملكية الفردية فيها. وفي بعض الأحيان تسقط الملكية الفردية خاصة في أوقات الأزمات والشدائد عندما لا تفي موارد الدولة لتحقيق حد الكفاية لكل فرد، فالدولة في هذه الحالة تأخذ من الملكيات الخاصة ما يحقق الكفاية التي كفلها الإسلام

د - الملكية في الإسلام لا تكتسب إلا عن طرق مشروعة، لا احتكار فيها ولا ربا ولا تجارة في محرمات. فالملكية هي ملكية النفقة والتصرف فيها تصرف في الحدود التي حددها الإسلام لأن المسلم مستخلف في مال الله.

هـ - المال مال الله وله وظيفة رئيسية وهي منفعة الجماعة ولذلك يعمل النظام الإسلامي على منع الاستئثار بالثروة ويحرم كنز المال.

و - حرص الإسلام على صيانة حقوق العامل، فمع حق اختيار نوعية العمل وعدم تكليف الإنسان فوق طاقته، فإن الأجر في أدنى حالاته يجب

أن يحقق الحاجات الفردية للعامل وفي حالة عجز العامل أو كان أجره غير كاف له ولمن يعول، كفل الإسلام حد الكفاية كحد أدنى للمسلم.

ز - راعى الإسلام ربط الاقتصاد بالقيم الدينية. فالأساس في الاقتصاد الإسلامي مراعاة الله وتسامي الإنسان بنشاطه الاقتصادي وإضفاء نوع من الروحانية على النشاط الاقتصادي . وبهذا نقول بأن النظام الاقتصادي الإسلامي تجنب إفراط الرأسمالية والشيوعية ووضع لنفسه منهجا مستقلا فريدا يحقق فيه التوازن بين المادة والربح من ناحية وبين الإنسان الفرد والمجتمع من ناحية أخرى.

د - دور الدولة في الموازنة بين الفرد والمجتمع:

إن تدخل الدولة في أمر من الأمور في المجتمع الإسلامي يعني تطبيق الشريعة التي أمر الله بها ليتحقق الأمن والاستقرار والعدل والكفاية للناس جميعا. والإسلام يبني نظامه الاقتصادي على الحرية حرية العمل والمكسب والتملك والإنفاق غير أن هذه الحريات مقيدة بقيود مشروعة، ومن مظاهر تدخل الدولة ما يلي:

١- أن الأصل في الإسلام حرية اختيار العمل مكفولة للإنسان غير أن بعض الأعمال التي يحتاج إليها المجتمع المسلم تعتبر فرض كفاية وقد تصبح فرض عين ومتى صار العمل فرضا على قوم أجبرهم عليه ولي الأمر إذا امتنعوا عنه، مع إعطائهم أجرهم العادل.

٢- أن الأساس في النظام الاقتصادي الإسلامي هو أن يحصل العامل على أجره، فإن كان هذا الأجر لا يفي بحاجاته الأساسية فعلى الدولة أن تضمن

له كفايته. وقد يأبى أن يقوم صاحب العمل برفع الأجر، فلهذا تتدخل الدولة لإقرار العدل وذلك بتحديد الأجر. ولذلك تمنع تحكم العامل ، كما تمنع تحكم أصحاب العمل.

٣- منع الإسلام المحرم من الأعمال والمكاسب، لذلك طالب بمراقبة الأعمال الجائزة لتؤدي على وجهها الصحيح ، حيث مراقبة الأسواق من حيث غش المبيعات وتدليس الأثمان ومراعاة أصل الصنائع من حيث الأخلاق والجودة والأمانة.

الفصل الخامس

الأسرة في الإسلام

بناء الأسرة من المنظور الإسلامي :

إن معنى الأسرة في العرف الاجتماعي الشائع هو المجموعة الصغيرة المكونة من الزوجين والأبناء.

وأساس هذه الأسرة الزوجان (رجل وإمرأة)، وهما اللذان يقومان بالدور الأساسي الفعال في التكوين والتنظيم والرعاية من البداية إلى النهاية.

والمجتمع بعد ذلك مجموع هذه الأسر، وهي لبناته التي يقوم عليها وينمو بها، ويحصل له منها الامتداد الأفقى حتى يصير شعباً، والرأسي حتى يظل تاريخاً لمن جاء بعده.

فالعناية بالأسرة والاهتمام بها وحياتها بكل أسباب التكريم والتقويم له آثاره الكبيرة في المجتمع، خصوصاً إذا كان المجتمع يعيش في مجملته في نفس الإطار الذي تنشأ فيه الأسرة بدون ازدواجية في الشخصية الاجتماعية، وبدون تناقضات بين ما تتطلبه حياة الأسرة وبين ما يتفاعل معه في واقع المجتمع.

وقد اهتم الإسلام اهتماماً كبيراً بالأسرة، وأسس تكوينها، وأسباب دوام ترابطها وأدائها لوظيفتها على خير وجه واكمله، فما ترك القرآن والسنة صغيرة ولا كبيرة يكون فيها سعادة الأسرة واستقرارها إلا وبينها تفصيلاً، أو بين الأصل الذي تندرج تحته هي ومثيلاتها.

ولم يكتف الإسلام بتوضيح الحقوق والواجبات لكل شخص حال الآخر أو الآخرين، فإن ذلك وحده بالنسبة لأخطر نواة في بناء المجتمع لا يكفي إنما اهتم القرآن والسنة بوضع الأسرة كلها في بوتقة تنصهر فيها الأثرة والأنانية، وتذوب فيها صفات القهر والغلبة والقسوة، حتى تتبخر من حياتها، وتصفو من شوائب الكدر والنكد والتعالى والتفاخر .

١ - فترى القرآن الكريم يثير في نفوس الأزواج من الجنسين الشعور بلن كلا منهما ضروري للآخر ومتم له لتحقيق وجوده ، وامتداد أثره، فيقول للرجل: إن المرأة جزء منك، ولا غنى لحي عن جزئه، ويقول للمرأة: إنك من الرجل انفصلت فهو أصل لك، ولا غنى لإنسان عن أصله.

كما في قوله تعالى (هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها) الأعراف آية ١٨٩

٢- وهما يعيشان حياتهما الزوجية في وئام وحب واتحاد يرتبط كل منهما بالآخر، ويجعل من الأثنين وحدة شعور ووحدة عواطف ووحدة رؤية لجمال الحياة، ووحدة أسرار متبادلة ، ووحدة أمل ووحدة عمل ووحدة تفاهم ، ووحدة إنتاج للذرية وسهر وكد من أجلها، و اقرا هذه المعاني كلها وأكثر منها في ست كلمات من كتاب الله تعالى حيث يقول :

(هن لباس لكم وانتم لباس لهن) (سورة البقرة آية (١٨٧)

قال القرطبي في تفسيره لهذه الكلمات : أصل اللباس في النياب. ثم سمي امتزاج كل واحد من الزوجين بصاحبه لباسا، لانضمام الجسدين وامتزاجهما وتلازمهما تشبيهاً بالثوب ... وقال بعضهم : يقال لما ستر

الشيء وداراه لباس فجائز أن يكون كل واحد منهما سترا لصاحبه عما لا يحل ، وبذلك ندرك أن العلاقة بين الزوجين هي علاقة امتزاج والتصاق .

٣- ويظهر القرآن الارتباط الغريزي الفطري والعاطفي الوجداني بين الزوجين على أنه آية من آيات الله ونعمة ، وذلك في قوله تعالى :

(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) (سورة الروم آية (٢١)

فسكون الزوج إلى زوجه وكذلك التصاق المرأة بزوجه أمر طبيعي فطري، وما بينهما من المودة والمحبة والرحمة أمور عاطفية تتولد وتنشأ عن الجانب الغريزي الفطري.

إن استقرار الزوجين يأتي من التوافق الروحي والاجتماعي ، والثقافي ، والتوافق في الآلام وفي الآمال، ويأتي بالتوافق في التربية والأخلاق والأمزجة، والأهواء ، وهذه في الحقيقة أسرار نفسية لا يعلمها إلا الله تعالى ... ولذلك كان من الأهمية بمكان أن يرى كل من الزوجين الآخر قبل الزواج وأن يحصل نوع من التعارف عن قرب أو بعد حتى يشعر كل منهما أنه وفق لصاحبه فيتزوجان .

وبعد الزواج على كل من الزوجين أن يحرص على أن تظل العواطف والرحمة والمودة موجودة ومتجددة دائماً لتظل الحياة جميلة حلوة، وحتى تؤدي هذه الزيجة ثمرتها بإنجاب الأولاد في هذا الجو المستقر السعيد .

وقد يهمل كل من الزوجين أسباب دوام المحبة والرحمة أو يهملها أحدهما فيترتب على ذلك فتور في العواطف وفي العلاقة قد يتبعه نفور . ثم تباعد قد يصل إلى الطلاق.

٤ - وفي القرآن سورة من طوال السور تسمى " سورة النساء " نالت المرأة فيها حقوقا ما كانت تخطر ببالها . ولا تحلم بأن وجود عليها الزمن ببعضها . لذلك لم تستطع المرأة أن تستعمل هذه الحقوق إلا في إطار الإسلام ، لأن الإسلام يرفع من شأن الإنسان. ويضع المسلمين على بساط المساواة ويعطى كل مسلم ومسلمة الحق في أن يقول للآخر : هذا حقي أعطاني الله إياه فلا تتعرض لغضب الله بمنعه عنى.

ومن بين آيات هذه السورة آية تحرك مشاعر الرجل نحو المرأة بالعطف والرحمة إلى أبعد حد. وفي نفس الوقت تضع الرجل أمام عهد قوى . وميثاق عظيم أخذه على نفسه - وهو عقد الزواج وما يترتب عليه وتحذره من التفريط فيه أو في أثر من آثاره وإلا اعتبر ناقض عهد وغادر).

(وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَ أُنَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ، أَنَاخُذُونَهُ بِهِتَانًا وَ إِيْمًا مُّبِينًا ، وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) (سورة النساء آية ٢٠ - ٢١)

هذه هي الصورة الجميلة المشرقة الرحيمة التي وضع الإسلام الزوجين في إطارها.

أهمية الأسرة في الإسلام .

لقيت الأسرة اهتمام القرآن الكريم على عدة أسس ثابتة أهمها :

١- وحدة الأصل والمنشأ :

فجميع أفراد الأسرة من أصل واحد، وأن الرجل والمرأة من منشأ واحد، وجاءت الآية الكريمة مؤكدة لذلك : - يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء" ، وقوله تعالى : " وهو الذي انشأكم من نفس واحدة .

٢- المودة والرحمة :

فمن أهداف الأسرة تحقيق المودة والرحمة لإقامة مجتمع قوى متماسك فاضل "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا" ، " ووصينا الإنسان بوالديه احسانا" ، "هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) .

٣- العدالة والمساواة :

فقد وزع القرآن الكريم الحقوق والواجبات على كل فرد من أفراد الأسرة بالعدالة والمساواة ، وذلك في قوله تعالى . " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف" . وقوله تعالى "من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون.

٤ - التكافل الاجتماعي :

حيث ينظر القرآن الكريم للأسرة على انها مجموعة متراحمة تقوم على أساس التعاون بين جميع افرادها وعلى هذه الاعتبار شرعت احكام النفقات والميراث والوصية بقوله تعالى " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائك والكتاب والنبیین وآتی المال على حبه ذوی القربی والیتامی والمساکین وابن السبیل "

من خلال الآيات البيّنات والسنة النبوية وما استنبطه الفقهاء من احكام ، تتحدد الحقوق والواجبات لكل من الزوجين التي يجب أن تكون واضحة حتى تستقيم حياة الأسرة.

ولذلك اهتم القرآن الكريم بأحكام الاسرة ، حيث وردت معظمها حول الميراث والزواج والطلاق والوصية مفصلة غير مجملة . وذلك فيما عدا الأمور التي من شأنها أن تتغير وتتبدل بحيث جاءت احكامها في القرآن مجملة بمبادئ عامة وقواعد كلية وترك للزمن امر تطورها وتطبيقها مثل أحكام المعاملات وغير ذلك .

ولقد ربط الاسلام احكام الأسرة بالعقيدة . ووصف الزواج بأنه من آيات الله ، وشواهد قدرته وعظمته ، وجعل الزوجه كالزوج في الحقوق والواجبات ، إلا ما جاء النص على خلاف ذلك في أصل المساواة، فحق الزوج على زوجته الطاعة وحققها عليه الفقه كما جاءت احكام الأسرة في القرآن الكريم مقسمة لنوعين : احكام خلقية ودينية . واحكام واقعية قضائية الزامية ، وجعل احكام الأسرة وحدة متكاملة واحاطها باطار يمنع الاعتداء عليها بمخالفة احكامها أو المس من كرامتها وسمعتها ، فشرع من القواعد

ما يكون وقاية لها، وما يكون علاجاً ، وما فيه التحذير والتوجيه والارشاد ولم يكتف القرآن الكريم بجعل الضمير والوازع الديني رقيباً وحده و كفيلاً لتطبيق احكام الاسرة ، بل اعطى للقاضي ممثل المجتمع الحق في الاشراف والتوجيه لحسن تطبيق هذه الأنظمة لأنه يجب أن نفرق دائماً بين هذه التشريعات كنظام وبين واقع المسلمين كتطبيق .

وإذا كان ما سبق يوضح بعض الأسس التي بينها القرآن الكريم فإن تأكيد الاسلام على أهمية الاسرة جاء تأكيداً لما تحققه الاسرة من اهداف اجتماعية واقتصادية وخلقية وصحية وسياسية وروحية.

ويتمثل الهدف الاجتماعي من تكوين الاسرة في تحقيقها لتماسك المجتمع وترابطه وتوثيق الأخوة بين أفرادها و جماعاته وشعوبه بالمصاهرة والنسب .

فقد حث الاسلام على الزواج من الغرائب لانه يحقق ما لا يتحقق بزواج ذوى القربى ، فالمرأة الغريبة يكون الزواج منها سبباً في إيجاد صلات جديدة لم تكن قائمة من قبل بين العائلات والقبائل وبين الشعوب والأجناس ، وبالتالي يزداد المجتمع الاسلامي قوة وأخوة .

ويأتي الهدف الاقتصادي لتكوين الأسرة من قول الرسول (عليه الصلاة والسلام) تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال ، والمعنى أن الزواج من أسباب البركة فالزواج عاصماً للنفوس من المخاطر ، ويرتفع بالمستوى الاقتصادي للزوجين ويعينهما على تقوى الله .ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب .

وللأسرة تأثير كبير في نهضة الأمة ورفع مستواها فهي المنتجة للأيدي العاملة اللازمة لاستصلاح الأراضي واستثمار الموارد والثروات الطبيعية ، وفي كل هذا وغيره قوة للأمة وتحقيق الاكتفاء لاحتياجاتها وحماية لما من سيطرة الأعداء عليها.

أما الهدف الخلقى فينحصر في اعتبار الأسرة وسيلة فعالة لحماية الرجال والنساء ووقاية للمجتمع من الفوضى، باعتبارها الوسيلة الوحيدة للعلاقات الزوجية.

ومن الناحية الصحية يهدف الإسلام إلى صيانة الشباب وقوتهم من أن تستنفذها العادات الضارة وما يترتب عليها من انهك لقواهم الجسمانية والمعنوية . ما ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا أصابهم الطاعون والأوباء التي لم تكن في أسلافهم .

وينظر الإسلام إلى تكوين الأسرة كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية لها أثرها في عزة الأمة وسيادتها ، فقد بدأت الجماعة الإسلامية كقطرة في بحر بالنسبة لقوى الشرك ، ثم استجاب المؤمنون للتوجيه النبوي : " تناكحوا تناسلوا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة ، وكان التكاثر في النسل من أهم العوامل التي حفظت للقلّة المؤمنة كيانها وعاونتها على البقاء .

كما ينظر الإسلام إلى بناء الأسرة باعتبارها خير وسيلة لتهديب النفوس وتنمية الفضائل الانسانية إذ تقوم الحياة في محيطها على التراحم والتعاطف والتعاون في أداء الواجبات . "

الفصل السادس

التنشئة الاجتماعية في الإسلام

التنشئة الاجتماعية في الإسلام:

ونحن بصدد دراسة التنشئة الاجتماعية لا يفوتنا أن نتناولها من خلال ديننا الإسلامي الحنيف حيث نعتبره منهاجا نستمد منه قيماً ومعاييرنا في كل تعاملاتنا مع الآخرين، وفي الأصل تستمد منه الدولة بعض من القوانين التي تحكم بها بين الناس ، وخاصة في الأسرة .

وإننا لنجد أن علماء الدين الإسلامي يعرفون الدين : بأنه مجموعة من العقائد والقواعد والأحكام التي شرعها الله لعباده لاختيارهم الرشيد الحميد ما ينفعهم وتصلح به حياتهم.

أما الدين عموماً عند دور كايم" فهو " - نظام موحد من العقائد والعبادات المرتبطة بالأشياء المقدسة، وهو يقوم على أساس أن العقائد عبارة عن مجموعة من التصورات الذهنية، على حين أن العبادات مجموعة من المبادئ العملية التعبدية.

أما التدين فهو ميل طبيعي مركوز في نفس الطفل مستقر في ذاته تماماً مثل ميله إلى الحياة الاجتماعية، وكما أن الإنسان لا يستطيع الحياة بعيداً عن المجتمع فإنه بالمثل لا يستطيع الحياة بدون دين ، ومن المعروف أن الطفل المولود حديثاً يكون عقله صفحة بيضاء ويخط عليها المجتمع ديانته وثقافته ولغته وآدابه.

وفي هذا يقول رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه أو يمجسانه .

ومن تعاليم ديننا الإسلامي أخذ مبادئ التنشئة الاجتماعية وشروطها ومنهجها من خلال القرآن الكريم، فالسنة المحمدية، فاجتهادات علماء الدين في ذلك، ولنتناول كل مصدر على حدة فيما يلي :

أولاً : القرآن الكريم والتنشئة الاجتماعية :

القرآن الكريم هو المحور الذي تدور حوله الحياة الإسلامية، ولقد ترك القرآن الكريم أثراً لا شك فيه في تربية المسلمين منذ العهد الأول للرسالة وتميزت تلك التربية بالشمول والتوازن، تربية تتسم بخاصية فريدة مميزة تميزت عن كافة النظريات الوضعية لأنه مصدر إلهي ، هذا المصدر يؤكد صدقه وثباته المطلق .

وإننا لنجد أن التنشئة الاجتماعية للأبناء من قبل الوالدين لهو حق لهم حث عليه الله سبحانه وتعالى والرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .
قال تعالى " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة"

فإنه يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين لأنه سبحانه يعلم ما لهذه الفترة من أهمية في حياة الصغير، واليوم تثبت البحوث العلمية الصحية والنفسية أن فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نمواً سليماً، فإن الله رحيم بعبادة وخاصة هؤلاء الصغار الضعاف المحتاجين للعطف والرعاية .

وبعد ذلك يتعين للطفل حقوق على والديه، أولها حق الحضانة، والمراد بحضانة الصغير تربيته ورعايته والقيام بأمر طعامه ولباسه ونظافته في المرحلة الأولى من عمره، وإذا ما انتهت الحضانة وهي ولاية التربية جاء الدور الثاني، وهو الولاية على النفس وتشمل ولاية التربية والتهديب وهذه الولاية تثبت للرجال لأن الطفل ذكراً كان أو أنثى بعد انتهاء سن الحضانة يكون في حاجة إلى دور الرجال في توجيهه لشئون الحياة وأول من يستحق ذلك هو الأب .

و من آياته سبحانه وتعالى التي توضح للقائمين على تنشئة الأطفال وجوب التهديب في فترة البلوغ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستئذنوا كما استئذن الذين من قبلهم، كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم (الآية ٥٩ من سورة النور)

ثم تأتي بعد ذلك الولاية على المال وهذه تثبت على الأولاد بالنسبة لأموالهم إذا كانت لهم أموال وتستمر إلى أن يصير الصغير رشيداً، يثبت ذلك في قوله تعالى " وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم " . (الآية ٦ من سورة النساء)

وإذا تأملنا في كلمات الله الطبييات في كتابه الكريم فإننا نجد قد أجمل كثيراً من القضايا المتعلقة بالتنشئة الاجتماعية وأوردها في هيئة نصوص وقصص تحتوى على حقوق وواجبات، مثل قوله تعالى: "وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم، ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير، وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلي

مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون ، يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله، إن الله لطيف خبير، يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور، ولا تصعر خدك للناس، ولا تمش في الأرض مرحاً إن الله لا يحب كل مختال فخور، واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير " الآيات ١٣ - ١٩ من سورة لقمان .

ففي هذه الآيات القرآنية الكريمة نجد مبادئ التنشئة الاجتماعية الجامعة الشاملة ، ينه بها الله عز وجل القائمين على تنشئة الأبناء إلى المبادئ التربوية الإسلامية الصحيحة كي يتبعوها لأداء دورهم على الوجه الأكمل.

ففي الحياة اليومية دائما ما نلاحظ أن الفرد المتدين يضع حدودا لتصرفاته وسلوكه لا يتخطاها بناء على دينه وعقيدته الذين يمنعانه من الإتيان بأي فعل يتعارض معهما ، وبالتالي مع قيم المجتمع الذي يعيش فيه.

ثانياً :السنة المحمدية والتنشئة الاجتماعية :

يقول سبحانه وتعالى موضحاً للمسلمين أهمية الرجوع إلى الرسول الكريم فيما يختلف عليه المسلمون " فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول" (الآية ٥٩ من سورة النساء)

وهذا يوضح لنا أهمية الرجوع إلى سنته عليه الصلاة والسلام في أمور الدين والدنيا، ونحن الآن بصدد دراسة التنشئة الاجتماعية للأبناء فالنأخذ سنته عليه الصلاة والسلام منهاجا تستنير به الدراسة.

بداية فقد اهتم الإسلام بالأبناء قبل أن يولدوا وذلك بالاختيار الصحيح في الزواج، حيث وضع الأسس الحكيمة لاختيار الزوجة المؤمنة لتكون أما صالحة فيأتي الأبناء صالحين حيث يسرى إليهم من دمائها الطاهرة الذكية عناصر الخير والإيمان، وفي ذلك يقول الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس " (أبي حامد الغزالي)

ومن خلال السنة المحمدية نجد العديد من الأحاديث النبوية تنطوي على التنشئة الاجتماعية الحقة لأبناء الأمة الإسلامية منها : "ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا" (النووي دمشقي) .

وهنا يحدثنا الحديث الشريف على الرحمة والرفق بالصغير على قدر ضعفه واحتياجه، واحترام الكبير وإعطائه حقه، ومن لم يقبل هذا فليس من الإسلام في شيء .

وعن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي عليه الصلاة والسلام فقال لي: " يا غلام إني أعلمك كلمات يحفظك الله بهن احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقالم وجفت الصحف " (رواه الترمزي) .

ففي هذا الحديث تتمثل التنشئة الإيمانية والتنشئة الاجتماعية للأبناء.

وهكذا ينشأ المسلم مهتدياً بالرسول عليه الصلاة والسلام فيما يخص دنياه و آخرته.

وأخيراً نذكر أن للسنة المحمدية في مجال التنشئة الاجتماعية عدة أهداف منها :

- تعليم المنهج الإسلامي المتكامل الوارد في القرآن الكريم .
- تقنين السلوك الاجتماعي الذي ينقل مع المنهج الإسلامي .
- وضع إطار للقيم والمبادئ والمعايير الإسلامية في المجتمع .

- التطبيق العملي للمفهوم النظري للتوجيهات القرآنية .

- تنشئة أفراد المجتمع المسلم على منهج الإسلام .

نخلص من ذلك إلى أن القرآن الكريم قد أتى إلينا بالمنهج والقيم والمبادئ النظرية التي لا بد لأفراد المجتمع أن يسيروا على نهجها ثم أتت السنة المحمدية لتبرمج هذا المنهج في سلوك عملي يطبقه أفراد المجتمع لضمان سلامته وأمنه.

ثالثاً: التنشئة الاجتماعية من خلال وجهات نظر رواد الفكر الإسلامي :-

لقد أولى رواد الفكر الإسلامي اهتماماً كبيراً بعملية التنشئة الاجتماعية لأهميتها العظمى في تكوين شخصيات الأفراد، وفي بناء الأسرة ومستقبل الأمم.

وسوف نتناول آراء بعض من هؤلاء الرواد في التنشئة الاجتماعية:-

١- ابن خلدون:

كان لابن خلدون آراؤه الواضحة في أساليب التنشئة الاجتماعية، فلقد أشار إلى مساوئ أسلوب الشدة قائلاً " إن إرهاف الحد بالمتعلم مضر بالتعلم لاسيما في أصاغر الولد لأنه من كان مرباه بالعنف والقهر من المتعلمين سطا به القهر وضيق على النفس وذهب بنشاطها ودعاه إلى الكسل وحمله على الكذب والخبث وفسدت معاني الإنسانية التي له، وكسلت النفس في اكتساب الفضائل والخلق الجميل .

نجد هنا ابن خلدون يوجه القائمين على عملية التنشئة الاجتماعية للطفل (الوالدين – المعلمين) باستخدام الرحمة فيؤخذ باللين والرفق لما لهما من أثر طيب على نفسه ، وما للشدة من أثر سيء في نفس الطفل ،حيث تأتي بنتائج عكسية من الناحية التعليمية، وفي ذلك نجده يحذو حذو المفكرين المسلمين الأوائل أمثال ابن سينا والإمام الغزالي حيث دعا الاثنان إلى الإشفاق والعطف على الأطفال خلال تنشئتهم الاجتماعية .

ثانياً :الإمام الغزالي:

يرى الإمام الغزالي أن الطفل يأتي إلى الحياة ونفسه صفحة بيضاء خالية من كل نقش وتصوير وأن المربين سواء أكان أبا أو معلماً هو الذي ينقش على هذه الصفحة ما شاء من خير أو شر فيقول في ذلك:

" الصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية من كل نقش وصورة وهو قابل لكل ما ينقش عليه ومائل إلى كل ما يحال به إليه ".

وعن استخدام أسلوب الثواب والعقاب مع الطفل يقول الإمام الغزالي:

عندما يظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود فإنه ينبغي أن يكرم عليه ويجازى بما يفرح ، وإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة ينبغي أن يتغافل عنه ولا يهتك ستره ، وإن عاد ثانية فينبغي أن يعاقب سراً ويقال له إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا فتقبح بين الناس .

ويشير الغزالي إلى مبدأ استعمال اللوم والتوبيخ في العقاب بحكمة إذ يقول :

لا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فإنه يُهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح ويُسقط وقع الكلام من قلبه، وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه فلا يوبخه إلا أحياناً ، والأم تخوفه بالأب وتزجره عن القبائح.

ويمكن القول أن هذه النصائح التي يوجهها الإمام الغزالي للقائمين بدور التنشئة الاجتماعية للأطفال قد أثبتت صحتها الدراسات العلمية الحديثة، حيث أكد علم النفس أن العقاب المستمر للطفل يؤدي إلى خلق شخصية غير سوية على الإطلاق، كما أنه لا يأتي بالنتائج المطلوبة من قبل الوالدين بل بنتائج عكسية.

ويركز الغزالي على أن يعود الطفل في بعض النهار المشي والحركة الرياضية حتى لا يغلب عليه الكسل ويُعلم طاعة والديه ومعلميه ، وعندما يبلغ سن التمييز ينبغي ألا يسمح في ترك الطهارة والصلاة ويؤمر بالصوم في بعض أيام رمضان .

فهو هنا قد تناول تنشئة الطفل دينياً ودنيوياً حيث يحثه على الصلاة والصوم وفي ذلك طاعة الله كما يأمره بطاعة والديه ومعلميه وهي قيمة غاية في الأهمية، ويحثه على ممارسة الرياضة لتأثيرها الواضح في بناء الجسم السليم

وفي النهاية نقول إن التفوق الحضاري الذي نرنو إليه يحتاج إلى مواطنين صالحين، وأن تكوين هؤلاء المواطنين جزء لا ينفصل عن استعداداتنا لتحقيق أهدافنا في تحقيق حياة فاضلة تتسع لأعضاء المجتمع الإسلامي المعاصر لكي يسهموا في مسيرة الحضارة الإنسانية .

ونستعين في ذلك بالرسالة الإسلامية حيث تعتبر بجمالها رؤية تربوية كاملة صالحة لتربية وتهذيب أعضاء المجتمع.

المراجع :

- ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون
- أبي رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم القاهرة، دار الحديث، طه ،
١٩٨١
- أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي : رياض الصالحين
١٩٨١
- أبي حامد محمد بن محمد الغزالي: إحياء علوم الدين ، المنصورة ،
مكتبة الإيمان، مج ٢ ، ١٩٩٦
- أبي حامد محمد بن محمد الغزالي: إحياء علوم الدين ، المنصورة ،
مكتبة الإيمان، مج ٣ ، ١٩٩٦
- أحمد يحيى عبد الحميد : التنشئة الاجتماعية في الإسلام، رسالة
ماجستير غير منشورة ، آداب المنيا ١٩٩٠
- أنور الجندي : إطار إسلامي للفكر المعاصر، بيروت ، المكتب
الإسلامي، ١٩٨٠
-

- السيد الجسيني : مفاهيم علم الاجتماع ، القاهرة ، جامعة عين شمس : ١٩٩٢
- إبراهيم أبو الغار : علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي . القاهرة : نهضة الشرق : ١٩٩٧ .
- حسين عبد الحميد رضوان : التغير الاجتماعي والتنمية السياسية في المجتمعات النامية ، دراسة في علم الاجتماع السياسي الإسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث : ١٩٩٣ .
- حسن الضيقة : في الاجتماع الإسلامي المعاصر : مسائل وموضوعات بيروت، دار الإيمان ، ١٩٩٣ .
- زكي محمد إسماعيل : نحو علم اجتماع إسلامي الإسكندرية. دار المطبوعات الجديدة، ١٩٨٩
- زيدان عبد الباقي : الأسرة والطفولة ، القاهرة، دار النهضة المصرية، ك٤، ١٩٨٠
- زينب رضوان : حقوق الطفل في الإسلام ، المجلة الاجتماعية القومية ، مج١٦ ، ١٤-٣

- سامية مصطفى الخشاب : دراسات في الاجتماع الديني، القاهرة ، دار المعارف، ط٢، ١٩٩٣.
- سلوي محمد المهدي: محاضرات في علم الاجتماع العائلي ، ٢٠٢٤،
- سلوي محمد المهدي: التحضر والتنشئة الاجتماعية للطفل من قبل المرأة ، رسالة دكتوراة غير منشورة آداب قنا ، ١٩٩٨
- سناء الخولي: الزواج والعلاقات الأسرية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية ١٩٨٩
- سيد عويس : مفهوم التربية الخلقية في المنظور الإسلامي ، المجلة الاجتماعية القومية، مج ١٧، ع ٢-٣، ١٩٨٠.
- شوقي أبو خليل : تحرير المرأة ممن وفيم حريتها؟، لبنان ، دارالفكر المعاصر ، ١٩٩٨ .
- محمد أحمد بيومي: علم الاجتماع الديني ومشكلات العالم الإسلامي، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧

- محمد مهدي شمس الدين : في الاجتماع السياسي الإسلامي ،
بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٢
- محمد سعيد رمضان : المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف
التشريع الرباني ، بيروت ، دار الفكر المعاصر، ١٩٩٦
- محمد الغزالي وآخرون : المرأة في الإسلام ، القاهرة ، مطبعة
أخبار اليوم ، ١٩٩١ .
- معن خليل عمر : علم اجتماع الأسرة ، عمان ، دار الشروق
٢٠٠٠،
- عبد الباسط محمد حسن: أصول البحث الاجتماعي، القاهرة مكتبة
وهية، ط١١ ، ١٩٩٠
- علياء شكري وآخرون: دراسات في علم الاجتماع العائلي ،
الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩١
- علي عبد الواحد وافي : الأسرة والمجتمع ، القاهرة، دار نهضة
مصر ، ط٨ ، د.ت.

- عبد الهادي الجوهري وآخرون : دراسات في التنمية الاجتماعية " مدخل إسلامي ، القاهرة مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨٠ .
- عبد الهادي الجوهري : دراسات في التنمية الاجتماعية " مدخل اسلامي " : القاهرة ، نهضة الشرق ١٩٨٣ .
- عادل مختار الهوارى : أسس علم الاجتماع : القاهرة ، نهضة الشرق : ١٩٨٣
- عباس محمود العقاد : الإسلام دعوة عالمية ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب : ١٩٩٩ .
- عبد الحميد سعد : دراسات في علم الاجتماع ، القاهرة : مكتبة اتون ، ١٩٨٦
- عباس محجوب : مشكلات الشباب، الحل المطروحة والحل الإسلامي ، قطر ، ط ٢ رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية ، د.ت.
- غريب سيد أحمد وآخرون دراسات في علم الاجتماع العائلي : الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٥

- غريب سيد أحمد : علم الاجتماع ودراسة المجتمع ، الإسكندرية،
دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٧ .

- نبيل السمالوطي : بناء المجتمع الإسلامي ونظمه، جدة، دار
الشروق، ١٩٨١

- نبيل السمالوطي : الدين والبناء الاجتماعي، جدة، دار الشروق ،
١٩٨١

- طارق الصادق عبد السلام : نحو علم اجتماع
اسلامي،

<https://socialger.wordpress.com/2012/08/09/%D8%B9%D9%80%D9%80%D9%84%D9%80%D9%80%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D9%80%D9%80%D8%AA%D9%85%D9%80%D9%80%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%80%D9%80%D9%80%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%80%D9%80%D9%8A>